

المجلس العاشر من القراءة والتعليق على كتاب صحيح ابن خزيمة

الشيخ المحدث: عبدالله السعد

عبدالله السعد

نعم تفضل الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين اللهم اغفر

لنا ولشيخنا وعلمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا يا ارحم الراحمين - 00:00:00

نعم تفضل. اما بعد فباسانيدكم الامام ابن خزيمة رحمننا الله واياه قال جماع ابواب صلاة التطوع في السفر باب التطوع بالنهار للمسافر خلاف مذهب من كره التطوعا للمسافر بالنهار قال ابو بكر خبر ام هاني ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى يوم فتح مكة

الضحى ثمان ركعات قد خرجته قبل - 00:00:14

باب صلاة التطوع في السفر قبل صلاة مكتوبة. حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا يحيى. قال حدثنا يزيد ابن كيسان. قال حدثني ابو حازم عن ابي هريرة قال تعارشنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم نستيقظ حتى طلعت الشمس. فقال رسول الله صلى الله

عليه وسلم يأخذ كل انسان برأس راحلته فان هذا منزل - 00:00:39

نظرنا فيه الشيطان فغفلنا ثم صلى سجدتين ثم اقيمت الصلاة صلاة فصلى الغداء قد خرجت هذه القصة في غير هذا الموضع في

نوم النبي صلى الله عليه وسلم عن صلاة الصبح حتى طلعت الشمس. حدثنا محمد بن عبدالله بن عبد الحكيم قال - 00:00:59

اخبرنا ابي وشعيب قال اخبرنا الليث عن يزيد ابن ابي حبيب عن صفان ابن سليم. عن ابي بشرة الغفاري عن البراء ابن عازب انه قال

سافرت مع النبي صلى الله عليه وسلم ثمانية - 00:01:21

عشر سفرا ثمانية عشر سفرا فلم ارى رسول الله صلى الله عليه وسلم يترك ركعتين حين تزيغ الشمس حدثنا يونس بن عبدالاعلى قال

اخبرنا ابن وهب قال اخبرنا الليث وابو يحيى ابن سليمان وهو فليح - 00:01:31

هل سوف انا ابن سليم بهذا الاسناد نحوه؟ غير انه قال فلم اراه يترك ركعتين قبل الظهر وقد روى الكوفيون اعجوبة عن ابن عمر اني

لخائف الا تجوز روايتها الا لتبين - 00:01:45

علتها لا انها اعجوبة في المتن الا انها اعجوبة في الاسناد من هذه القصة. رواه عن نافع وعطية ابن سعد العوفي عن ابن عمر قال

صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم في الحضر والسفر فصليت معه في الحضر الظهر اربع ركعات وبعدها ركعتين والعصر اربع

ركعات وليس بعدها شيء. والمغرب ثلاثا وبعدها ركعتين - 00:01:55

والعشاء اربع وبعدها ركعتين والغداة ركعتين وقبلها ركعتين. وصليت معه في السفر ظهر ركعتين وبعدها ركعتين والعصر ركعتين

وليس بعدها شيء والمغرب ثلاثا وبعدها ركعتين وقال هي وتر النهار لا ينقص في حضر ولا سفر - 00:02:14

والعشاء ركعتين وبعدها ركعتين والغداة ركعتين وقبلها ركعتين. حدثنا عمر بن الخطاب قال حدثنا ما لك بن شعيب قال حدثنا ابن ابي

ليلى عن نافع وعطية العوفي عن ابن عمر وروى هذا الخبر جماعة من الكوفيين عن ابن عمر منهم اشعث ابن شوال وفراس وحجاج

ورقات منهم من اقتصر الحديث ومنهم من ذكر - 00:02:30

ويطولك. وهذا خبر لا يخفى على عالم بالحديث ان هذا غلط وسهو عن ابن عمر. فقد كان ابن عمر رحمه الله ينكر التطوع في السفر

ويقول لو كنت متطوعا ما باليت ان اتم الصلاة وقال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصلي قبلها ولا بعدها في السفر -

00:02:50

حدثنا بن دار قال حدثنا يحيى قال حدثنا ابن ابي دين قال حدثني عثمان ابن عبد الله ابن سراقه قال سمعت ابن عمر يقول رأيت رسول الله صلى الله عليه - [00:03:07](#)

لا يصلي قبلها ولا بعدها في السفر وحدثنا بندان قال حدثنا عثمان عن ابن عمر قال حدثنا ابن ابي زيد ابن عن عثمان ابن عبد الله من سراقه انه رأى حفص بن عاصم يسبح في السفر ومعهم في ذلك السفر عبد الله بن عمر فقيل - [00:03:17](#)
ان اخاك ينهى عن هذا فسألت ابن عمران ذلك فقال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصنع ذلك لا يصلي قبل الصلاة ولا بعدها قلت اصلي بالليل فقال صلي بالليل ما بدا لك - [00:03:31](#)

حدثنا من داركم قال حدثنا قال حدثنا عيسى ابن حفص حدثنا يحيى ابن حكيم قال حدثنا يحيى ابن سعيد عن عيسى ابن حفص يعني ابن عاصم ابن عمر ابن الخطاب قال مدار قال حدثنا ابي وقال يحيى حدثني ابي قال - [00:03:44](#)
كنت مع ابن عمر في سفر فصرى الظهر والعصر ركعتين ثم انصرف الى طنفسة له ترى قوما يسبحون يعني يصلون قال ما يصنع هؤلاء؟ قال قلت يسبحون؟ قال لو كنت مصليا قبلها وبعدها لاتممتهما. صحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:03:58](#)
فكان لا يزيد على ركعتين واما بكر وعمر وعثمان كذلك هذا لفظ حديث يحيى ابن حكيم قال ابو بكر فابن عمر رحمه الله ينكر تطوعا في السفر بعد المكتوبة ويقول لو كنت مسبحا لاتمت الصلاة فكيف يرى النبي صلى الله عليه وسلم يتطوع بركعتين في السبيل بعد المكتوبة من صلاة الظهر - [00:04:14](#)

ثم ينكر على ما يفعل ما فعل النبي صلى الله عليه وسلم وسالم وحفص بن عاصم اعلم بابن عمر واحفظ لحديثه من عطية بن سعد وقد حدثنا محمد ابن يحيى قال حدثنا ابو اليماني قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني سالم بن عبدالله بن عبد الله بن عمر كان لا يسبح في السفر سجدة قبل صلاة مكتوبة ولا - [00:04:31](#)

قد اعد يقوم من جوف الليل وكان لا يترك شيئا. القيام من جوف الليل وحدثنا محمد ابن يحيى قال حدثنا ابو اليماني قال اخبرنا شعبنا عن زهري قال اخبرني سعد بن عبدالله بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب عبدالله بن عمر عن تركه السمحة في السفر فقال - [00:04:50](#)

ابو عبد الله لو سبحت ما باليت ان اتم الصلاة قال الزهري فقلت لساني من هل سألت انت عبدالله بن عمر عما سأله عنه حفص بن عاصم قال سالم لا انا كنا نهابه عن بعض المسألة - [00:05:06](#)

قال ابو بكر فخير سالم وحفص يدلان على ان خبر عطية عن ابن عمر وهم وهم وابن ابي ليلى واهم في جمعه بين نافع وعطية في خبر ابن عمر بالتطوع في السفر الا ان هذا من الجنس الذي نقول - [00:05:18](#)

انه لا يجوز ان يحتج بالانكار على الاثبات وابن عمر رحمه الله وان لم يرى النبي صلى الله عليه وسلم تطمعا في السفر فقد رآه غيره يصلي متطوعا في السفر والحكم لمن يخبر برؤيته برؤية النبي صلى الله عليه وسلم - [00:05:32](#)

لا لمن لم يره هذه مسألة قد بينتها في غير موضع من كتبنا باب الصلاة تطمع في السفر عند توديع المنازل حدثنا محمد ابن ابي صفوان الثقافي وقال حدثنا عبد السلام ابن هاشم قال حدثنا عثمان بن سعد للكاتب - [00:05:46](#)

وكان له مروءة وعقل عن انس ابن مالك قال كان النبي صلى الله عليه وسلم لا ينزل منزلا الا ودعه بركعتين باب صلاة التطوع بالليل في السفر على الارض حدثنا محمد بن مسكين الامامي وقال حدثنا يحيى بن حسان قال حدثنا سليمان وهو ابن بلال عن ابن سعد قال - [00:06:02](#)

سمعت جابر بن عبدالله قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم انا فراحلته ثم نزل فصلى عشر ركعات واوتر بواحدة صلى ركعتين ركعتين ثم اوتر بواحدة ثم صلى ركعتي الفجر ثم صلى بنا الصبح - [00:06:19](#)

قال ابو بكر هذا خبر يصرح بان النبي صلى الله عليه وسلم صلى ركعتي الفجر في السفر والاخبار التي روينها في كتاب الكبير في نوم النبي صلى الله عليه وسلم عن صلاة الصبح حتى طلعت الشمس - [00:06:33](#)

وانه صلى ركعتي الفجر ثم صلى الصبح كنت نعم بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين وعليه نتوكل واليه نلجأ وعليه نعتد نعمده

جل وعلا وهو وهو اهل للحمد سبحانه وتعالى - [00:06:44](#)

ونصلي ونسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين اما بعد فقال المصنف رحمه الله تعالى جماع

ابواب صلاة التطوع في السفر اي حكم صلاة التطوع في السفر - [00:07:12](#)

وبعض ما يتعلق بالتطوع في السفر وذلك لان اهل العلم اختلفوا في هذه المسألة على ثلاثة اقوال منهم من لا يرى التطوع في السفر

كعبد الله بن عمر كما سمعنا قبل قليل. حتى انه قال - [00:07:35](#)

رضي الله تعالى عنه لو كنت مسبحا لاتممت يعني انا اقصر من الصلاة السنة القصر. فكيف اتطوع؟ فالذي يناسب القصر هو عدم

التطوع. هو عدم التطوع فلذا كان ابن عمر ينكر التطوع في السفر ويقول - [00:07:57](#)

اني لم ارى الرسول عليه الصلاة والسلام يصلي قبلها ولا بعدها المذهب الثاني او القول الثاني وهو بعكس هذا القول انه تصلى في

السفر انه يصلى في السفر والتطوع بل حتى الرواتب. بل حتى الرواتب - [00:08:22](#)

كما ذكر ذلك بعيسى الترمذي عن جمع من اهل العلم القول الثالث ان التطوع في السفر بابه مفتوح وانما الرواتب ما كان عليه الصلاة

والسلام يصلي الرواتب اذا سافر الا راتبة الفجر وصلاة الوتر - [00:08:47](#)

واما ما سوى ذلك فانه كان لا يصليها اي الرواتب التي تكون قبل الظهر وبعده. مثلا او بعد المغرب او بعد العشاء شاء لم يكن يصلي

شيئا من ذلك. واما التطوع المطلق فكان عليه الصلاة والسلام يتطوع - [00:09:12](#)

ولذا كان يصلي على دابته حيثما توجهت واذا اراد ان يصلي الفريضة نزل وصلى الفريضة في الاسفل في الارض نعم اذا القول

الصحيح هو القول الاخير وان باب التطوع في السفر مفتوح - [00:09:34](#)

وقد مر علينا حديث عبدالرحمن بن ابي ليلى عن ابي مروة عن ام هانئ عندما صلى صلى الله عليه وسلم ثمانية ركعات بي اه مكة

وذلك في فتح مكة ضحى نعم - [00:09:55](#)

وذهب جمع من اهل العلم الى ان هذه الصلاة انما هي صلاة الضحى وبعضهم قال هي صلاة الفتح والاقرب انها صلاة الضحى وليس

بصلاة الفتح نعم قال المصنف رحمه الله تعالى - [00:10:17](#)

طبعاً عفوا اه عبدالرحمن بن ابي ليلى عن ام هانئ نعم وتأكد ابو عبد الرحمن في البخاري ومسلم قال المصنف باب التطوع بالنهار

للمسافر خلاف مذهب من كره التطوع للمسافر بالنهار - [00:10:44](#)

ثم ذكر خبر هانئ وهو ثابت في الصحيحين نعم وانه صلى ثمانية ركعات خفف هذه الركعات ثم طال باب صلاة التطوع في السفر قبل

صلاة المكتوبة ثم ساقا من طريق يزيد ابن كيسان عن ابي حازم عن ابي هريرة - [00:11:08](#)

قال عرسنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم نستيقظ عرسنا اي نزلنا قبل الفجر في وقت السحر للنوم حتى يرتاح المسافر

فهذا يسمى تعبيس نعم فناموا من شدة التعب لم يستيقظوا الا بعد طلوع الشمس - [00:11:33](#)

قال فلم نستيقظ حتى طلعت او فلم نستيقظ عفوا حتى طلعت الشمس فقال عليه الصلاة والسلام خذ كل انسان برأس راحلته فان

هذا منزل حضرنا فيه الشيطان فغفلنا نعم فالسنة ان الانسان يغير منزله حتى ولو كان في بيته ينتقل من غرفة الى غرفة اخرى اذا

امكن. هذا هو - [00:11:59](#)

السنة. عندنا في فعلنا يا شيخ فعلنا يعني انتقلنا نعم لا هي نعم محتملة غفلنا وفعلنا فدعا بالماء فتوضأ ثم صلى سجدتين ثم اقيمت

الصلاة فصلى الغداة اذا صلى راتبة الفجر عليه الصلاة والسلام - [00:12:30](#)

نعم ثم ساق من طريق صفوان بن سليم عن ابي بشرة الغفار عن البراء بن عازب انه قال سافرت مع النبي صلى الله عليه وسلم ثمانية

عشر سفرا فلم ارى رسول الله صلى الله عليه وسلم يترك - [00:12:57](#)

ركعتين حين تزيغ الشمس نعم هذا المتن فيه نكارة والاسناد فيه غرابة وذلك لان ابا بشرى هذا لا يعرف ولا ادري عن سماعه من البغاء

ابن عازب واما من حيث النكارة - [00:13:19](#)

يقول ثمانية عشر سفر فلم ارى رسول الله صلى الله عليه وسلم يترك ركعتين حين تزيغ الشمس وهذا لم ينقد الا بهذا

الاسناد الغريب نعم وهذا في وقت السفر وفي السفر - 00:13:41

الصحابة مع الرسول عليه الصلاة والسلام بخلاف حال الحظر فانه يكون في بيته يخوض للصلاة فان كان ثمة تطوع تطوع في بيته ثم خرج بعد ذلك نعر عليكم السلام فهذا الخبر لا يصح - 00:14:04

ثم قال وقد روى الكوفيون اعجوبة عن ابن عمر اني لخائف الا تجوز روايتها الا لتبيين علتها لا انها عجوبة في المتن الا انها اعجوبة في الاسناد في هذه القصة - 00:14:24

وطبعا وفي المتن كما هو بين بعد ذلك قال روى عن نافع وعطية ابن سعد العوفي. اما نافع فهو مولى بن عمر الثقة الحافظ الفقيه. واما عطية بن سعد العوفي ففيه ضعف - 00:14:50

وله بعض ما يستغرب قال عن ابن عمر قال عن ابن عمر قال صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم في الحضر والسفر فصليت معه في الحضر الظهر اربع ركعات - 00:15:08

بعد الركعتين هذا اول النقابة هما الذي حفظوا ابن عمر في صلاة الظهر مع الرسول عليه الصلاة والسلام ركعتين قبلها وركعتين بعدها ليس او بعد. الرابع في حديث عائشة قال والعصر اربع ركعات. وهذا لم يأتي في حديث ابن عمر وانما جاء في حديث علي. رضي الله عنه - 00:15:26

وليس بعدها شيء والمغرب ثلاثا. وبعد ركعتين نعم هذا جاء في حديث ابن عمر اللي في البخاري ومسلم والعشاء اربعا وبعدها ركعتين هذا ايضا جاء والهداة ركعتين وقبلها ركعتين وهذا جار كما حدثته حفصة - 00:15:52

وصليت مع في السفر الظهر ركعتين وبعدها ركعتين والعصر ركعتين وليس بعدها شيء والمغرب ثلاثا وبعدها ركعتين وقال هي وتر النهار لا ينقص في حضر ولا سفر والعشاء ركعتين وبعدها - 00:16:12

ركعتين والغداة ركعتين وقبلها ركعتين حدثنا ابو الخطاب قال حدثنا مالك بن شعير بن الخمس قال حدثنا ابن ابي ليلى ابن ابي ليلى محمد ابن عبد الرحمن لا يحتج به واما ابوه عبد الرحمن كلاهما يقال له ابن ابي ليلى - 00:16:31

واحيانا قد يشبهه على البعض وهما واضحا لان الاب يروي عن كبار الصحابة كعلي رضي الله عنه وغيره بخلاف ابنه فانه من طبقة اتباع التابعين او من صغارهم. نعم. وابنه فقيه ولكنه سيء الحفظ - 00:16:52

نعم قال النافع وعطية بن سعد ابني بليلة لا يحتج به ومر علينا هذا الحديث في درس وبين ضعفه قال وروى هذا الخبر جماعة من الكوفيين عن عطية عن ابن عمر منهم اشعث ابن سواق وهو لا يحتج به وفراس وهو ثقة - 00:17:19

وحجاج بن اقطاع وهو فيه ضعف منهم من اختصر الحديث ومنهم من ذكره بطوله. وهذا خبر لا يخفى على عالم بالحديث ان هذا غلط وسهو عن ابن عمر قد كان ابن عمر رحمه الله ينكر التطوع في السفر - 00:17:42

ويقول لو كنت متطوعا ما بليت ان اتم الصلاة فكيف يكون رأيت الرسول عليه الصلاة والسلام يفعل كيت وكيد فهو خبر المنكر ثم ساق من طريق ابن ابي ذر محمد بن عبد الرحمن الامام الجليل قال حدثني عثمان ابن عبد الله ابن عبد الله - 00:18:04

ابن سبابة ابن المعتمر العدوي سبط عبدالله سبت عمر ابن الخطاب نعم وامه زينب بنت عمر وقد ولي على مكة ثقة قال سمعت ابن عمر يقول رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصلي - 00:18:27

قبلها ولا بعدها في السفر فكيف ابن عمر ينقل اني رأيت ولا يفعل نعم ثم ساق هذا الخبر ايضا من طريق اخرى عن ابن ابي ذئب بالاسناد قال انه رأى حفصة - 00:18:48

ابن عاصم يسبح في السفر ومعهم في ذلك السفر عبد الله بن عمر فليل ان اخاك ينهى عن هذا فسألت ابن عمر عن ذلك فقال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:19:04

لا يصنع ذلك لا يصلي قبل الصلاة ولا بعده قلت اصلي بالليل فقال صل بالليل ما بدا لك نعم ثم ساقه من طريق يحيى بن سعيد وهو القطان عن عيسى بن حفص قال يعني ابن عاصم - 00:19:23

يعني ابن ابن عاصم ابن عمر ابن الخطاب قال بن دار قال حدثني ابي وقال يحيى حدثني ابي الاولى حدثنا والثانية حدثني فقط بس

هذا الفور قال كنت مع ابن عمر في سفر فصلى الظهر والعصر وركعتين - 00:19:42

اي ركعتين ثم انصرف الى تنفيسة نعم وعلى البساط له فرأى قوما يسبحون يعني يصلون قال ما يصنع هؤلاء؟ قال قلت يسبحون قال لو كنت مصليا قبلها او بعدها لاتممتها - 00:20:05

الى اخر الحديث فذكر عن ايضا بعد ابي بكر وعمر وعثمان نعم اذا هذا الخبر كما تقدم حديث ابن ابي ليلى لا يصح ثم ساق من طريق شعيب عن الزهري قال اخبرني سالم بن عبدالله ان عبدالله بن عمر كان لا يسبح في السفر سجدة قبل صلاة - 00:20:24 المكتوبة ولا بعدها حتى يقوم من جوف الليل وكان لا يترك لا يترك القيام من جوف الليل ثم ايضا ساق الحديث هذا ايضا لا الصواب انه كما تقدم ان تصلى النوافل الباب يعني مفتوح لمن اراد ان يتطوع النوافل والرواتب لا الا راتبة الفجر وصلاة الليل - 00:20:48 نعم ثم ساق ايضا حديث الزويا عن سالم من طريق نخوة والحديث ثابت والحديث ثابت وصحيح نعم قال الزهري فقلت لسالم هل سألت انت عبدالله بن عمر عما سأله عنه حفص بن عاصم؟ قال لا - 00:21:17

قال سالم لا انا كنا نهابه عن بعض المسألة وهو ابنه نعم. قال وبكم فخير سالم وحفص يدلان على ان خبر عطية عن ابن عمر وهم وابن ابي ليلة واهم في جمعه بين نافلة - 00:21:38

وعطية في خبر ابن عمرة في التطوع في السفر الا ان هذا من الجنس الذي نقول انه لا يجوز ان يحتج بالانكار على الاثبات وابن عمر رحمه الله وان لم يرى النبي صلى الله عليه - 00:21:54 وسلم متطوعا في السفر فقد رآه غيره يصلي متطوعا في السفر والحكم لمن يخبر برؤية النبي صلى الله عليه وسلم لما لا لمن لم يره. يعني من علم حجة على من لم يعلم - 00:22:11

ومن حفظ حجة على من لم يحفظ ثم قال باب صلاة التطوع في السفر عند توديع المنازل ثم ساقوا من طريق عبدالسلام ابن هاشم وهو ضعيف جدا وقال حدثنا عثمان ابن سعد الكاتب وهو لا يحتج به كان له مروءة وعقل - 00:22:27 والاحتجاج شيء والمروءة والعقل شيء اخر عن انس بن مالك قال النبي قال كان النبي صلى الله عليه وسلم لا ينزل منزلا الا ودعه بركعتين. هذا خبر منكر قال باب صلاة التطوع بالليل في السفر. الحمد لله. يرحمك الله. على الارض - 00:22:52 ثم ساق من طريق سليمان بن بلال عن شروحبيل بن سعد قال سمعت جابر ابن عبدالله قال رأيت رضي الله عنهما قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم اناق راحلته ثم نزل فصلى يرحمك الله. اشعر - 00:23:17

ركعات واوتر بواحدة نعم هذا اسناد مر علينا وهو لا بأس به شوهبيل فيه كلام نعم تفضل كيف بارك الله فيك لا لا ما يوعد بالعقل الهدى. لا لا يوعد بالعقل يعني العقل لا هو اوله عقل وحده ما تفسر الاخرى - 00:23:37 نعم ابن ابي ليلى عنه هذا في مسلم فقط. اي نعم. الذي في الصحيحين ابو مرة مولى ام هانئ. ايه. عن ام هانئ. ابن ابي ليلى عن ابي مروءة ولا لا خلس. اذا ابو مرة عن امي هانئ - 00:24:12

في الصحيحين وابن ابي ليلى عن امي هذا. نعم. في مسلم. في مسلم. طيب. في طريق اخر في مسلم ايضا. هم. وهو عبد الله بن الحارث بن نوفل. مم. قد سألته حرصا - 00:24:30

وان اجد احدا من الناس يخبرني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سبح سبحة الضحى فلم اجد احدا يحدثني ذلك غير ان ام هانئ ابن ابي طالب اخبرتني. هذا نعم خرج ابن خزيمة مروا علينا البارحة. نعم تفضل - 00:24:41

جماعي ابواب صلاة التطوع في السفر على الدواب باب اباحة الوتر على الراحلة في السفر حيث توجهت للمصلي الراحلة ضد قول من زعم ان حكم الوتر والفريضة حكم الفريضة وان الوتر على الراحلة غير جائز كصلاة الفريضة - 00:24:57

حدثنا يونس ابن عبد الاعلى قال حدثنا ابن وهب قال فرن يونس عن سالم ابن عبد الله ابن عمر عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسبح للراحلة قبل اي وجه توجه ويوتر عليها غير انه لا يصلي عليها المكتوبة. باب ذكر خبر غلط في الاحتجاج به بعض من لم - 00:25:13

هل العلم ممن زعم ان الراحلة غير جائز حدثنا يعقوب الدبرقي وقال حدثنا محمد بن مصعب قال حدثنا الاوزاعي عن محمد ابن عبد

الرحمن ابن ثوبان عن جابر ابن عبد الله قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي - 00:25:31 في السفلى حيث توجهت به راحلته. فاذا اراد المكتوبة او الوتر انا فصلى بالارض قال ابو بكر توهم بعض الناس ان هذا الخبر دال على خلاف خبر ابن عمر واحتج بهذا الخبر ان الوتر غير جاهز على الراحلة. وهذا غلط واغفال من قائله وليس هذا الخبر عندنا -

00:25:44

قال عند من يميز بين الاخوال ضاد خبر بن عمر بل الخبران جميعا متفقان مستعملان. وكل واحد منهما خبر بما رأى النبي صلى الله عليه وسلم يفعله ويجب على من علم الخبرين جميعا اجازة كلا الخبرين وقد رأى ابن عمر النبي صلى الله عليه وسلم يوتر على راحلته. فادى ما رأى ورأى جابر النبي صلى الله عليه - 00:26:00

اسلمنا فراحلته فاوتر بالارض فادى ما رأى النبي صلى الله عليه وسلم يفعله. فجائز ان يوتر المرء على راحلته كما فعل صلى الله عليه وسلم وهو جائز ان يؤلف راحلته فينزل فيوتر على الارض - 00:26:22

النبي صلى الله عليه وسلم قد فعل الفعلين جميعا ولم يزجر عن احدهما بعد فعله وهذا من الاختلاف المباح. ولو لم يؤتي للنبي صلى الله عليه وسلم على وقد اوتر على الراحلة كان غير جائز للمسافر الراكب. ان ينزل فيوتر على الارض ولكن لما فعل النبي صلى الله عليه وسلم الفعلين جميعا - 00:26:34

كان الموتى بالخيال في السفر ان احب اوتر على راحلته وان شاء نزل فاوتر على الارض وليس شيء من سنته صلى الله عليه وسلم مهجورا اذا امكن استعماله وانما يترك بعض خبره ببعض اذا لم يمكن استعمالهما جميعا - 00:26:54

وكان احدهما يدفع الاخر في جميع جهاته فيجب حينئذ طلب النسخ من الخبرين والمنسوخ منهما ويستعمل الناس يقودون المنسوخ ولو جاز لاحد ان يدفع خبر ابن عمر بقبر جابر كان اجوز لاخر ان يدفع خبر جابر مخبر ابن عمر - 00:27:11

لان اخبار ابن عمر في مثل النبي صلى الله عليه وسلم على الراحلة واثبت واصح من خبر جابر. ولكن غير جائز لعالم ان يتى احد هذين الخبرين بالآخر هل يستعملان جميعا على ما بينما وقد خرجت بطونك خبر ابن عمر في كتاب كبير - 00:27:27

باب اباحة صلاة التطوع على الراحلة في السفر حيث توجهت بالراكب حدثنا ابو كرية بن عبدالله بن سعيد قال حدثنا ابو خالد قال عبد الله قال حدثنا عبيد الله وقال محمد بن علاء عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي حيث توجهت به راحلته. وقال عبد الله بن سعيد يصلي على راحلته حيث توجهت به راحلته وقال وكان ابن عمر يفعل ذلك. حدثنا من دار وقال حدثنا عن الزهري عن عبدالله بن عامر عن ابيه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي على راحلته حيث توجهت به - 00:28:02

فهو ذكر البيان ضد قول من زعم ان النبي صلى الله عليه وسلم انما صلى على راحلته تطوع حيث ما توجهت به اذا كانت متوجهة نحو القبلة حدثنا علي ابن الحسين الدرهمي والحسين ابن عيسى البسطامي قال حدثنا انس بن عياض الجعفر بن محمد عن ابيه عن جابر عن عبدالله قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يصلي على راحلته - 00:28:20

متوجها الى تبوك حدثنا ابو داود قال حدثنا يحيى قال حدثنا عبد المالك وهو ابن ابي سليمان عن سعيد ابن جبير. عن ابن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي على راحلته متوجها من مكة. فنزلت - 00:28:38

فاينما تولوا فثم وجه الله باب اباحة صلاة التطوع في السفر على الحمر. ويخطر ببالي في هذا الخبر دلالة على ان الحمار ليس بنجس. وان كان لا يؤكل لحمه اذ الصلاة على النجس غير - 00:28:51

جاهز حدثنا احمد ابن عبده قال اخبرنا محمد بن دينار عن عمرو ابن يحيى قال حدثني سعيد ابن يسار عن ابن عمر قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي على حماره - 00:29:07

انه على عمارة وهو متوجه نحو خيبرة يعني التطوع قال ابو بكر هذا محمد بن دينار طاحي البصري باب الايمان بالصلاة راكبا في السفر حدثنا علي ابن مدري قال حدثنا ابن فضيل قال حدثنا عبد المالك عن سعيد ابن جبير عن ابن عمر انه قال انما نزلت هذه الآية فانما تولوا فثم وجه الله ان تصلي اين - 00:29:17

كما توجهت بك راحلتك في السفر كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رجع من مكة يصلي على راحلته تطوعا يؤمن برأسه نحو المدينة باب صفة الركوع والسجود في الصلاة راكبا. حدثنا احمد المقدم الاجلي قال حدثنا محمد بن بكر قال قرن ابن جريج قال اخبرنا ابو الزبير انه سمع جابر - [00:29:37](#)

ابن عبدالله يقول رأيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو على راحلته يصلي النوافل في كل وجه ولكنه يفرض السجدين من الركعتين ويومئ ايمانه نعم قال رحمه الله تعالى جماع ابواب صلاة التطوع في السفر على الدواب - [00:29:59](#)

وهذا فيما يظهر لي مما تفرد به المصنف عن باقي كتب السنة باقي كتب الحديث وذلك انه خص احكام التطوع في السفر على الدواب خصها بكتاب. جماع ابواب صلاة التطوع في السفر على الدواب - [00:30:23](#)

نعم والتطوع في السفر على الدواب له احكام ولذا خص المصنف آآ هذه الاحكام بكتاب خاص بها فاولا عندما تصلى الصلاة على الدابة هذا دليل على ان هذه الصلاة فريضة ولا غير فريضة؟ غير فريضة - [00:30:46](#)

لان الفريضة هي التي كان عليه الصلاة والسلام ينزل فيها ويصلي على الارض عندما كان يصلي على الدابة هذا دليل على انها ليست بفريضة لان الفريضة لها احكام القيام مع القدرة واستقبال القبلة الى اخره. بخلاف التطوع فان - [00:31:11](#)

مرخص فيه ولذا بعض اهل العلم لان الوتر عنده واجب قال ان الوتر لا تصلى على الدابة. وانما تصلى على الارض لانه يرى وجوبها. والصواب انه تصلى على ابي كما سوف يأتي وانها سنة مؤكدة وليست بواجبة - [00:31:39](#)

كما تقدم لنا ثم ساق حديث ابن شهاب عن سالم عن ابيه كان الرسول صلى الله عليه وسلم يسبح على الراحلة قليل لا وجه توجه ويوتر عليها غير انه لا يصلي عليها المكتوبة والحديث ثابت في الصحيح. ثم ذكر ايضا حديث جابر وهو ايضا ثابت في الصحيح -

[00:32:03](#)

نعم قال فاذا اراد المكتوب او الوتر ناخ فصلى بالارض. جاء الامرين كما بين المصنف رحمه الله تعالى بالنسبة للوتر تصلي على الدابة او تصلي على الارض نعم بخلاف المكتوبة تصلى على الارض - [00:32:30](#)

الا في حال الضرورة لهما احكام. وقد فصل لكم ما حرم عليكم الا ما اضطرتتم اليه ما حرم عليكم الا ما اضطرتتم اليه. نعم اختلف اهل العلم هل يجوز ان تصلى - [00:32:48](#)

صلاة التطوع على الدابة في الحظر ايضا كما تصلى في السفر على الدابة ومثلها السيارة ذهب بعض اهل العلم الى انه يجوز ان تصلى ان تصلى غير الفريضة التطوع على الدابة. حتى في الحطب - [00:33:09](#)

والصواب ان هذا ليس بمشروع والله اعلم وانما هذا يشرع فقط في السفر. لانه لم يأتي عن الرسول عليه الصلاة والسلام انه فعل ذلك الا في السفر نعم لم يأتي في الحظر والسفر له احكام - [00:33:31](#)

تخصه منها قسوة صلاة رباعية ومنها الجمع بين الصلاتين وان كان ايضا في اسباب اخرى للجمع ومنها ايضا لكن من اهم الاسباب السفر ومنها ايضا زيادة المسح ومن المحرمية تقدم لنا - [00:33:49](#)

حصر الاشياء التي تتعلق بالسفر ثم قال باب اباحة صلاة التطوع على واحدة في السفر حيث توجهت بواكب نعم فذكر حديث ابن عمر وتقدم انه حديث صحيح قال هنا وقال محمد بن العلاء اي ابو كريب. نعم - [00:34:09](#)

ثم ذكر حديث عبد الله بن عامر عن ابيه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي على راحلته حيث توجهت به والحديث متفق على صحته نعم هذا متواتر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد جاء ايضا في حديث انس ان الرسول صلى الله عليه

وسلم كان يصلي على دابة حيث - [00:34:33](#)

ثم توجهت به في السفر اذا امكن ان تستقبل القبلة في البداية ثم حيثما توجهت الدابة فيها والا حتى لو توجهت من حين توجهت لغير القبلة يعني لان الدابة عكس القبلة - [00:35:03](#)

فلا بأس لان جاء في سنن ابي داود انه كان عليه الصلاة والسلام يتجه الى القبلة ثم حيثما توجهت الدابة وجاء الامر الثاني فاذا امكنك في الابتداء فيها واذا لم يمكن انت بعكس القبلة - [00:35:24](#)

فتصلي حيثما توجهت الدابة فذكر حديث ثم ذكر حديث جابر رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يصلي على راحلته متوجها الى تبوك نعم وهذا يجعله سقات نعم وتقدم ان له طريق اخرى - [00:35:42](#)

ثم ذكر حديث ابن عمر ان الرسول صلى الله عليه وسلم كان يصلي على راحلته متوجه الى متوجها من مكة فنزلت حينما تولوا فثم وجه الله. والحديث صحيح نعم - [00:36:03](#)

ثم قال باب اباحة صلاة التطوع في السفر على الحمر ويخطر ببالي في هذا الخبر دلالة على ان الحمار ليس بنجس نعم الحمار عرقه طاهر ولعابه ايضا نعم طاهر لانه كما ذكر المصنف كان الرسول عليه الصلاة والسلام يصلي على آآ عفوا نعم يصلي يصلي عليه وكان لا يتحفظ عندما - [00:36:20](#)

كوكب علي عليه الصلاة والسلام ما يقول اغسلوا ما اصابكم نعم من عوقه او من لعابه لم يأت شيء من ذلك فدل هذا على طهارة عرقه ولعابه. واما لحمه فنجس. ان انه ركس. نعم - [00:36:49](#)

واما ما يتعلق لبني الاتان فهذا محل خلاف بين اهل العلم هل هو طاهر ام نجس نعم فذهب بعض اهل العلم كالشافعية الى طهارته. وذهب غيرهم الى نجاسته وهذا طبعا كما تعلمون ينبني عليه احكام. فاذا قلنا بطهارته اذا يجوز - [00:37:09](#)

شربه واستعماله والتداوي به ويمدحونه طبعا هكذا ما اقول يمدحونه لكن يصفون بعض الناس لعلاج الصدر لبن الاتان يستعملونه الصدر وما يسمى بالسعال الديكي نعم حنة لبن الفرس طبعا لبن الفرس طاهر - [00:37:42](#)

لكن الاتان فيه خلاف والان يبيعون جبن يبيعون الجبن المصنوع من لبن الاتان بثمان غالي اغلى الاجبان اغلى الاجبان هو الجبن المصنوع من لبن الاتان وهذا عند الاوروبيين نعم عند الكفرة عندهم هذا اغلى - [00:38:15](#)

انواع الجبن عندهم نعم ثم ساق من طريق محمد ابن دينار نعم لا لا بالنسبة لبوله نجس اي بوله نجس وانما بول ما يؤكل لحمه هو الطاهي وبول ما يؤكل لحمه طاهر واما ما لا يؤكل لحمه - [00:38:41](#)

فلا شك انه نجس لما يؤكل له كيف يغسل يغسل اذا صاب الثوب يغسل نعم هذا بالنسبة للبن الانسان المرأة طبعا طاهر ولا شك بولها نجس فكيف بالحمار الذي هو اصلا نجس - [00:39:10](#)

هو اصلا لحمه لا يعني نجس ونعم بخلاف الانسان فانه طاهر نعم قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي على حمار او قال على حمارة وهو متوجه نحو خيبر يعني التطوع - [00:39:34](#)

قال ابو بكر هذا محمد ابن دينار الطاحي البصري. طاحية بطن من الازدي نعم ثم قال باب الايماء في الصلاة واكبا في السفر انت اذا صليت وانت راكب لا شك القيام يسقط تصلي وانت راكب على الدابة - [00:39:54](#)

وبالنسبة للركوع والسجود هما ايماء وتجعل السجود اخفض من ماذا؟ من الركوع. نعم اخفض من الركوع وطبعا كل هذا تيسيرا كل هذا تيسيرا للانسان ان يصلي. كل هذا تيسيرا للانسان ان يصلي. نعم - [00:40:15](#)

قال نعم ثم وسعكم من طريق ابن فضيل محمد ابن فضيل بن غزوان الضبي وهو ثقة له بعض الاوهام. قال حدثنا عبد الملك نعم عبد الملك بن ابي سليمان عن سعيد بن جبير عن ابن عمر انه قال ان نزلت هذه الآية فايئنا تولوا فسمى وجه الله - [00:40:34](#)

ان تصلي اينما توجهت بك واحلتك الصفوي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رجع من مكة يصلي على راحلته. تطوعا يومئذ برأسه نحو المدينة هذا تقدم الحديث وان رجاله ثقات واسناده جيد - [00:41:00](#)

قال باب صفة الركوع والسجود في الصلاة راكبا. ثم ذكر بن جريج عن ابي الزبير انه سمع جابر بن عبد الله رضي الله عنهما يقول رأيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو على راحلته يصلي النوافل. في كل وجه - [00:41:27](#)

ولكنه يخفض السجدين من الركعتين ويوم ايماء. السجدين عن السجود من الركعتين من الركوع ويوم ما ان نعم وهذا اسناد جيد نعم الإحرام نعم او مطلقا هو ان تيسر له كما تقدم استقبال القبلة في البداية فيها. وان لا يصلي على حيث ما توجهت دابته. نعم. انت اذا كان دابة - [00:41:45](#)

الى جهة القبلة سيارتك الى جهة القبلة فاكيد. روح انت تستقبل القبلة. نعم. نعم. لكن اذا كانت هي بالعكس فمممكن انك تستقبل اذا

امكن. ممكن سيارة كبيرة واسعة. ممكن انك تستقبل ثم بعد ذلك حيثما توجهت السيارة - 00:42:23

يمنة يسرة الى اخره. نعم دورة الحماية ان انهارت البقعة اي نعم هذا قال لحمها هذا الحديث قال لحمها وامر القاء ما في القدوم القى امر بالقاء ما في القدوم. هذا غير العذر. العذر نجسة العذر نجسة. العذراء ما احد قال طاهره. ولحمها نجس. بقي العرق -

00:42:43

انت شسمه تصاحبها وكذا وكانت موكوبة اباح الله عز وجل عليها وقوب نعم فعو كوبيا يشق عليك ان اذا كانت نجسة يعني كل ساعة تتحفظ وتغسل يشرب. نعم. تفضل اجمعوا ابواب الاوقات التي ينهى عن صلاة التطوع فيهن باب النهي عن الصلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس وبعد العصر حتى تغرب الشمس بذكر لفظ عام مراده خاص - 00:43:21

حدثنا محمد بن مشان قال حدثنا محمد علي بن جعفر الحاو حدثنا الصنعاني قال حدثنا خالد يعني ابن الحارث قال حدثنا شعبة عن قتادة قال سمعت الرفيع عن بلعالية عن ابن عباس قال حدثني رجال نحسبهم قال من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فيهم عمر بن الخطاب - 00:43:49

واعجبهم الي عمران النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الصلاة في ساعتين بعد العصر حتى تغرب الشمس وبعد الصبح حتى تطلع الشمس وقال صنعاني قال حدثني نفر اعجبهم الي عمر - 00:44:06

حدثنا احمد ابن منيع قال حدثنا هشام قال اخبرنا منصور وهو ابن زاذان عن قتادة قال اخبرنا ابو العالية عن ابن عباس قال سمعت غير واحد من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم - 00:44:19

منهم عمر وكان من احبهم اليه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الصلاة بعد الفجر حتى تطلع الشمس وبعد العصر حتى تغرب الشمس باب ذكر الدليل على ان النبي صلى الله عليه وسلم انما اراد بقوله ان صلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس ولا بعد العصر حتى تغرب الشمس - 00:44:29

بعد صلاة التطوع لا المكتوبة وجميع التطوع قال ابو بكر اخبار النبي صلى الله عليه وسلم من نسي صلاة فليصلها اذا ذكرها دالة واجماع المسلمين جميعا على ان الناس اذا نسي صلاة مكتوبة فذكرها بعد الصبح او بعد العصر ان عليه ان يصلها قبل طلوع الشمس - 00:44:47

اذا ذكرها بعد الصبح وقبل غروب شمس ذكرها بعد العصر لان النبي صلى الله عليه وسلم انما نهى عن التطوع بعد الصبح قبل طلوع الشمس وبعد العصر قبل غروب شمس - 00:45:07

اذ لو كان نهيه عن جميع الصلاة فرضها وتطوعها لم يجد ان تصلى فريضة بعد الصبح قبل طلوع الشمس ولا بعد العصر قبل طلوع الشمس وان كان ناسيا لها فذكر - 00:45:18

بيعد هذين الوقتين والدليل الثاني انه انما اراد بعض التطوع لكن له سابينه في موضعه من هذا الكتاب ان شاء الله باب الزجل عن تحرير الصلاة عند طلوع الشمس وعند غروبها. والدليل على ان السكت لا يكون خلاف النطق ولا يجوز الاحتجاج بالسكت على النطق على ما يتوهم - 00:45:28

وبعض من يدعي العلم اذ لو جاز الاحتجاج بالسكان على النطق لكان في قوله لا صلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس. اباحة الصلاة اذا طلعت الشمس. وان كان المصلي صلاته طلوع الشمس. حدثنا محمد ابن مشال قال حدثنا - 00:45:48

قال حدثنا يحيى قال حدثنا هشام ابن عروة قال حدثني ابي عن ابن عمر ها وحدثنا محمد ابن العلاء ابن كريب قال حدثنا ابن بشر قال حدثنا هشام عن ابيه عن ابن عمر قال - 00:46:10

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحاروا بصلاتكم طلوع الشمس ولا غروبها فانها تغرب بين قرني شيطان. وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا برز حاجب الشمس فامسكوا عن الصلاة حتى يستوي. فاذا غاب حجم الشمس فامسك عن الصلاة حتى يغيب. وهذا حديث وقال ابو خريمة فانها تطلب بقرنيه شيطان - 00:46:20

حدثنا ابو دار وقال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن سماك قال سمعت محلب بن ابي صهرة يقول قال سمرة بن جدد من

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تصلوا حين تطلعا - 00:46:40

الشمس ولا حين تغرب فانها تطلع بين قرن الشيطان وتغرب بين قرن الشيطان. وفي خبر سناحين عن عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الشمس تطلع ومعها قرن الشيطان فاذا ارتفعت - 00:46:50

دلالة على ان النبي صلى الله عليه وسلم لما نهى عن الصلاة بتلك الساعة قد نهى عن الصلاة بعد طلوع الشمس حتى ترتفع. وكذلك خبر عمرو بن عبسة تحدثت هذه - 00:47:00

خبرين في غير هذا الباب باب النهي عن التطوع نصف النهار حتى تزول الشمس وهذا من الجنس الذي علمت ان الاحتجاج بالصك على النقل غير جائز اذ لو كان الاحتجاج بالسكت على النطق جائزا - 00:47:10

اذ لو جاز الاحتجاج بالسكت على النطق لجاز الاحتجاج باخبار النبي صلى الله عليه وسلم الى صلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس ولا بعد العصر حتى تغرب الشمس ان يقال قد سكت النبي صلى الله عليه وسلم في هذه الاقوال عن السجدة عن صلاة التطوع الا قام قائم الظهيرة - 00:47:21

فيقال الصلاة في ذلك الوقت جائزة او يقال هذه الاخبار خلافها الاخبار التي فيها النهي عن الصلاة اذا قام قائم الظهيرة حدثنا ايها واخبرنا ابن عبد الحكم عن ابن وهب اخبره ان ابن وهب اخبرهم قال - 00:47:36

اخبرني عياض ابن عبد الله عن سيد ابن ابي سعد المقبوري عن ابي هريرة ان رجلا اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله امن ساعات الليل والنهار ساعة؟ تأمرني الا اصلي فيها - 00:47:52

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم اذا صليت الصبح فافصل عن الصلاة حتى تطلع الشمس وقال ابن عبد الحكيم حتى ترتفع الشمس فانها تطلع بين قرن شيطان ثم الصلاة مشهودة محظورة متقبلة حتى ينتصف النهار - 00:48:02

فاذا انتصف النهار فاقصر عن الصلاة حتى تميل الشمس. فانه حينئذ تسعر جهنم وشدة الحر من فيح جهنم فاذا مالت الشمس فالصلاة محظورة مشهودة. متقبلة حتى تصلي العصر. فاذا صليت العصر فاكثر عن الصلاة حتى تغرب الشمس - 00:48:16

قال يونس قال صلاة وقال ابن عبد الحكم ثم الصلاة مشهودة محظورة متقبلة حتى تصلي الصبح قال ابو بكر ولو جاز الاحتجاج بالسبت على النطق كما يزعم بعض اهل العلم انه الدليل على النصوص لجاز ان يحتج باقوال النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى عن الصلاة بعد - 00:48:33

حتى تطلع الشمس وبعدها اصبحت لا تغرب الشمس فاذا احد الصلاة عند بروز حاجب الشمس قبل قبل ترتفع وباباحة الصلاة اذا استوت الشمس قبل تزول. ولكن غير جائز عند من يفهم الفقه ويتدبر - 00:48:50

النبي صلى الله عليه وسلم ولا يعاند الاحتجاج على النطق. ولا بما يزعم بعض اهل العلم انه الدليل على المنصوص وقول النبي صلى الله عليه وسلم على مذهب من خالفنا في هذا الجنس لا صلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس - 00:49:05

دال عنده على ان الشمس اذا طلعت فالصلاة جائزة وزعم ان هذا هو الدليل الذي لا يحتمل غيره ومذهب وخلاف هذا الاصل ونحن نقول ان النص اكثر من الدليل وجائز ان ينهى عن الفعل الى وقت وغاية - 00:49:19

وقد لا يكون في النهي عن ذلك الفعل الى ذلك الوقت والغاية دلالة على ان الفعل مباح بعد مضي ذلك الوقت وتلك الغاية اذا وجد نهى عن فعل عن ذلك الفعل بعد ذلك الوقت ولم يكن الخبران اذا روي على هذه القصة متهاجرين متكاذبين - 00:49:33

متناقضين على ما يزعم بعض من خالفنا في هذه المسألة ومن هذا الجنس الذي اعلنته في كتاب معاني القرآن في قوله جل وعلا فان طلقها فلا تحل له من بعده حتى تنكح زوجا غيره - 00:49:50

فحرم الله المطلقة ثلاثا على المطلق في نص كتابه حديثك عن زوجا غيره وهي اذا نكحت زوجا غيره لا تحل له. وهي تحت زوج ثاني. وقد يموت عنها ويطلقها او يفسخ النكاح ببعض المعاني التي يفسخ النكاح بين الزوجين قبل الميسيس. ولا يحل ايضا للزوج

الاول حتى يكون من الزوج الثاني مشيفا ثم - 00:50:03

يحدث بعد ذلك بالزوج موت او طلاق او فسخ نكاح ثم تعتد بعد فلو كانت تحرم اذا كان الى وقت غاية كالدليل الذي لا يحتمل غيره.

ان يكون المحرم الى وقت غاية حلال بعد الوقت - 00:50:21

لا يحتمل غيره لكانت المطلقة ثلاثة واذا تزوجها زوج غيره حلت لزوجها الاول قبل المسيس الثاني اياها وقبل وقبل يحدث بالزوج موت او طلاق منه وقبل تمضيه عدتها ومن يفهم احكام الله يعلم انها لا تحل بعد حتى تنكح زوجا غيره - 00:50:36

وحتى يكون هناك مسيس من الزوجية او موت زوج او طلاقه او فساخ النكاح بينهما ثم عدة تمضي هذه مسألة طويلة سابقتها في كتاب العلم ان شاء الله تعالى فاعترض بعض من لا يحسن العلم والفقه فادعى في هذه الاية ما انسانا قول من ذكرنا قوله. فزعم ان

النكاح ها هنا الوطؤ وزعم ان النكاح على معدنين عقد ووقم - 00:50:55

وزعم ان قوله عز وجل حتى تنكح زوج غيره انما اراد الوطأة وهذه فضيحة لم نسمع عربيا قط مما شاهدناها ولا حكي لنا عن احد

تقدمنا مما نحسن لغة العرب من اهل الاسلام - 00:51:17

ممن قبلهم اطلق هذه اللفظة ان يقول جامعت المرأة زوجها ولا سمعنا احدا يجيز ان يقال وطأت المرأة زوجها وانما اضاف اليها النكاح في هذا الموضع كما تقول العرب تزوجت المرأة زوجا ولم نسمع ربيا يقول وطأت المرأة زوجها ولا جامعت المرأة زوجها ومعنى الاية

على ما اعلم فان الله عز وجل قد يحرم - 00:51:30

في كتابه الى وقت وغاية. وقد يكون ذلك الشيء حراما بعد ذلك الوقت ايضا ما هو بذكر الدليل على ان نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن الصلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس وبعد العصر حتى تغرب نهي خاص لا عام انما اراد بعد التطوع الى كله وقد علمته قبل

في الباب الذي تقدم - 00:51:55

انه لم يرد بهذا النهي نهي عن صلاة الفريضة عن صلاة الفريضة قال حدثنا ابو بكر محمد بن اسحاق بن قال حدثنا النصر بن علي

الجهضمي قال اخبرنا عبد الله بن داوود عن طلحة بن يحيى عن عبيد الله بن عبدالله بن عتبة عن عائشة عن ام سلمة - 00:52:13

ان النبي صلى الله عليه وسلم انما صلى ركعتين بعد عصره لانه لم يكن صلى بعد الظهر شيئا حدث نص الصنعاني محمد ابن عبد

الاعلى قال حدثنا المعتمر قال سمعت محمدا عن ابي سلمة ان ام سلمة قالت - 00:52:29

دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد العصر فصلى ركعتين فقلت اي رسول الله اي صلاة هذه ما كنت تصليها؟ قال انه قديم

وفد من بني تميم فشغلوني عن ركعتين كنت اركعهما بعد الظهر خرجت طرق هذا القبر في كتابي الكبير - 00:52:45

قال ابو بكر فالنبي صلى الله عليه وسلم قد تطوع بركعتين بعد عصره قضاء للركعتين اللتين كان يصلي ما بعد الظهر فلو كان نهي عن

الصلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس عن جميع التطوع الى ما جاز - 00:53:00

ركعتين كان يصليهما بعد الظهر فيقضيهما بعد العصر وانما صلاهما استحبابا منه للدوام على عمل التطوع لانه اخبر صلى الله عليه

وسلم ان افضل الاعمال ادومها وكان صلى الله عليه وسلم اذا عمل عملا احب ان يداوم عليه - 00:53:10

والدليل على ما ذكرته ان علي يمنح حدثنا قال حدثنا اسماعيل ابن جعفر قال حدثنا محمد وهو ابن ابي حرملة عن ابي سلمة انه سأل

عائشة عن السيدتين اللتين كانا - 00:53:25

رسول الله صلى الله عليه وسلم يصليهما بعد عصره في بيتها قالت كان يصليهما قبل العصر ثم انه شغل عنهما او نسيهما فصلاهما بعد

العصر ثم اثبتتهما وكان اذا صلى صلاة اثبتها. وفي - 00:53:35

طب يا جابر ابن يزيد ابن اسود عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لرجلين بعد فراغه من صلاة الفجر اذا صليتما في رحالكما

ثم جئتما والامام يصلي فصلي معه تكون لكما نافلة. سأخرج ان شاء الله بتمامه - 00:53:45

حدثنا يعقوب ابن ابراهيم الدريقي وزيايد بن ايوب قال حدثناه شيبه قال اخبرنا يا علي بن عطاء عن جابر بن يزيد السوائي عن ابيه

قال ابو بكر والنبي صلى الله عليه وسلم في هذا الخبر قد امر من صلى الفجر في رحله - 00:54:00

ان يصلي مع الامام واعلم ان صلاته تكون مع الامام نافلة. فلو كان النهي عن الصلاة بعد الفجر حتى تطلع الشمس نهيا عاما لا نهيا

خاصا لم يجز لمن صلى صلاة الفجر - 00:54:10

لم يجز لمن صلى الفجر في الرحل ان يصلي مع الامام فيجعلها تطوعا واخبار النبي صلى الله عليه وسلم سيكون عليكم وهو يؤخرون

الصلاة عن وقتها فصلوا الصلاة لوقتها واجعلوا صلاتكم معهم سبحا - [00:54:20](#)

فيها دلالة على ان الامام اذا قرى العصر او الفجر او هما على ان على المرء ان يصلي صلاتين جميعا لوقتتهما ثم يصلي مع الامام

ويجعل صلاته معه سبحة وهذا تطوع بعد الفجر وبعد العصر - [00:54:32](#)

وقد امنيت اقبال خبر قيس بن قهد. وهو من هذا الجنس والنبي صلى الله عليه وسلم وقد زجر ربا عبيد مناف وبني عبد المطلب ان

يمنعه احدا يصلي عند البيت اي ساعة من ليل او نهار - [00:54:46](#)

حدث العبد الجبار ابن العلاء واحمد ابن منيع قال حدثنا سفيان عن ابي الزبير عن عبد الله بن ابابه الجبير بن مطعم وحدثنا محمد بن

يحيى ومحمد بن ربيع قال حديثنا عبد الرزاق قال - [00:54:56](#)

قال حدثنا محمد بن بكر قال اخبرنا ابن جريج قال اخبرنا ابو زبير انه سمع عبدالله بن يخبر عن جبير بن مطعم عن النبي صلى الله

عليه وسلم قبر عطاء هذا يا بني عبد مناف يا بني عبد المطلب ان كان اليكم من الامر شيء فلا اعرفنه - [00:55:06](#)

ما منعتم احدا يصلي عند هذا البيت اي ساعة شاء من ليل او نهار هذا لفظ حديث ابن جريج غير ان احمد ابن المقدام قال ان كان

لكم من الامر شيء. وقال اي ساعة من ليل او نهار - [00:55:25](#)

باب ذكر الدليل على ان النبي صلى الله عليه وسلم انما داوم على الركعتين بعد العصر بعدما صلاهما مرة لفضل الدوام على العمل

حدثنا ابو عمار الحسين ابن حريث ويقول ابراهيم دورقي ويوسف موسى قالوا - [00:55:39](#)

حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم عن الارقام قال سألت ام المؤمنين عائشة فقلت يا ام المؤمنين كيف كان عمل رسول الله صلى

الله عليه وسلم؟ هل كان يخص شيئا من الايام؟ قالت لا. كان عمل - [00:55:54](#)

ليم وايكم يستطيع ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستطيع. هذا لفظ حديث ابي عمار وقال يوسف قالت لا كان عمله ديمة

فاما الدهرقي فانه قال سألت عائشة كيف كانت صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يقل هل كان يخص شيئا من الايام -

[00:56:04](#)

حدثنا محمد ابن حدثنا ابو اسامة عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت كانت عندي امرأة من بني اسد فدخل رسول الله صلى الله عليه

وسلم فقال من هذه؟ فقلت فلانة - [00:56:20](#)

تذكر من صلاتها فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما عليكم بما تطيقون فوالله لا يمل الله حتى تملوا. قالت وكان احب الدين اليه الذي

يدوم عليه صاحبه حدثنا علي بن خشرم قال اخبرنا عيسى عن الازاعي عن يحيى عن ابي سلمة عن عائشة قالت كان احب العمل -

[00:56:32](#)

كان احب العمل الى النبي صلى الله عليه وسلم مداومة وان قل وكان النبي صلى الله عليه وسلم اذا صلى صلاة داوم عليها. قال ابو

سلمة الذين هم على صلاتهم دائمون - [00:56:49](#)

فابو ذكر الخبري المفسر لبعض اللفظة المجملة التي ذكرتها الدليل على ان النبي صلى الله عليه وسلم انما نهى عن الصلاة بعد العصر

حتى تغرب الشمس واذا كانت الشمس غير مرتفعة فدانت الغروب - [00:57:01](#)

حدثنا يقول ابراهيم الدبرقي ومحمود بن خداح قال حدثنا جرير بن عبد الحميد عن منصور عن هلال وهو ابن قال قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم لا يصلي بعد العصر الا ان - [00:57:11](#)

الشمس بيضاء مرتفعة لا يصلي حدثنا ابو موسى محمد بن مثنى قال حدثنا عبدالرحمن عن سفيان وشعبة عن منصور عن هلال عن

وهب من اجل عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال - [00:57:23](#)

لا تصلوا بعد العصر الا ان تصلوا والشمس مرتفعة حدثنا الحسن ابن محمد قال حدثنا اسحاق الازرق اسحاق الازرق قال حدثنا سفيان

عن ابي اسحاق عن عاصم وهو ابن ضمرة عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل حديث ابي موسى سواء قال سفيان. فلا ادري

بمكة يعني ام غيرني ام - [00:57:34](#)

غيرها قال ابو بكر هذا حديث غريب سمعت محمد ابن يحيى يقول وهب ابن الاجدع قد ارتفع عنه اسم الجهالة قد روى عنه الشعبي

ايضا وهلال ابن ايساف باب اباحة الصلاة عند غروب الشمس وقبل صلاة المغرب حدثنا محمد ابن قريب قال - [00:57:51](#)
حدثنا ابن المبارك عن كمس ابن الحسن وحدثنا بNDAR قال حدثنا يزيد ابن هارون قال حدثنا الجريلي وحدثنا من دار قال حدثنا سالم
بن نوح العطار قال حدثنا سعيد بن جريري وحدثنا احمد بن عبدة قال حدثنا سليم عن ابن - [00:58:10](#)
اقدر قال حدثنا كهمس جميعا عن عبد الله بن بريدة عن عبدالله بن مغفل عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بين كل اذانين صلاة بين
كل اذانين صلاة ثم قال في الثالثة لمن شاء - [00:58:25](#)

هذا حديث ابي قريب واحمد بن عبدة زاد ابو كريما فكان ابن هريرة يصلي قبل المغرب ركعتين حدثنا محمد المشايخ قال حدثنا
محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة قال سمعت عمر بن عامر عن انس قال - [00:58:39](#)
ان كان المؤذن اذا اذن قام الناس من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيبتدرون سواي يصلون حتى يخرج رسول الله صلى
الله عليه وسلم وهم كذلك يصلون ركعتين قبل المغرب - [00:58:51](#)
ولم يكن بين الاذان والاقامة شيء. قال ابو بكر يريد شيئا كثيرا حدثنا محمد ابن يحيى قال حدثنا ابو معمر قال حدثنا عبد الوارث قال
حدثنا حسين المعلم عن عبد الله ابن هريرة عبد الله ابن زني قال - [00:59:02](#)

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوا قبل المغرب ركعتين ثم قال صلوا قبل المغرب ركعتين ثم قال عند الثالثة لمن شاء خاشي
ان يحسبها الناس سنة قال ابو بكر هذا اللفظ من امر المباح لو لم يكن من امر المباح لكان اقل الامر ان يكون سنة. ان لم يكن فرضاه -
[00:59:15](#)

ولكنه امر اباحة وقد كنت اعلمت في غير موضع من كتبنا ان لامر الاباحة علامة متى زجر عن فعل ثم امر بفعل ما قد زجر عنه كان
ذلك الامر امر اباحة - [00:59:33](#)

والنبي صلى الله عليه وسلم قال كان زاجرا عن الصلاة بعد العصر حتى مغرب الشمس على المعنى الذي بينت فلما امر بالصلاة بعد
الغروب بعد غروب الشمس صلاة تطوع كان ذلك امر اباحة - [00:59:46](#)
وامر الله جل وعلا بالصيام عند الاحلال من الاحرام امر اباحة اذ كان اصطياد الصيد البري في الاحرام منهي يلعن لقوله جل وعلا. غير
محل الصيد وانتم لقوله وحجب عليكم صيد البر ما دمتم حرما - [00:59:59](#)

ولقوله لا تقتلوا الصيد وانتم حرم فلما امر بعد الاحلال بنصطياد باصطياد صيد بل كان ذلك الامر امر اباحة. قد بينت هذا النصف في
كتاب معاني القرآن نعم احسنت قال رحمه الله تعالى - [01:00:13](#)
جماع الابواب التي ينهى عن صلاة التطوع فيهن هناك اوقات ينهى عن صلاة التطوع فيها بخلاف الفويظ فانها تصلى في كل وقت
وحين وكذا الصلاة التي لها سبب طلعت الفريضة تصلي في كل وقت وحين من نام عن صلاة او نسيها اي من المفروضات فليصلها
اذا ذكرها لا - [01:00:32](#)

لها الا ذلك نعم قال باب النهي عن الصلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس وبعد العصر حتى تغرب الشمس نعم ثم ذكر حديث ابن عباس
وهو في الصحيحين قال ان الرسول عليه الصلاة والسلام نهى عن الصلاتين في ساعتين بعد العصر حتى تغرب الشمس وبعد الصبح
حين - [01:01:05](#)

تطلع الشمس يعني الى ان ترتفع نعم ثم ذكر ايضا حديث ابي العالية مرة اخرى وهو في الصحيحين نعم ثم قال انما اراد بقوله عليه
الصلاة والسلام لا صلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس ولا بعد العصر حتى تغرب الشمس بعض صلاة التطوع - [01:01:35](#)
الا المكتوبة وجميع التطوع طبعاً يستثنى من هذا الصلاة التي لها سبب بالنسبة للتطوع دخلت المسجد مثلاً نعم او راتبة قد فاتتك
راتبة الظهر تقضيها بعد العصر وهكذا نعم قال ذكر حديث النبي صلى الله عليه وسلم وهو ثابت في الصحيح من نسي صلاة فليصلها
اذا ذكرها لا كفارة لها - [01:02:01](#)

الا ذلك ثم قال باب الزجو عن تحوي الصلاة عند طلوع الشمس وعند غروبها طبعاً عندنا وقت وقت الصباح اي بعد صلاة الصبح ينقسم
الى قسمين. هذا النهي ينقسم الى قسمين. وبعد صلاة العصر ايضا هذا النهي ينقسم - [01:02:32](#)

الى قسمين بعد صلاة الصبح الى قبيل طلوع الشمس هذا القسم الاول او الوقت الاول الثاني منح يبدو حاجب الشمس الى ان ترتفع.
هذا القسم الثاني من اوقات النهي. هذا مغلظ الامر فيه - [01:02:55](#)
صلاة التطوع في هذا الوقت الامر فيها مغلظ النهي اشد الثاني من حين يبدو حاجب الشمس الى ان ترتفع قيد الرمح. اذا ارتفعت قيد الرمح خلاص. وقت النهي انتهى وتشرع صلاة الضحى في - [01:03:19](#)
اداء الوقت لا تقدم ذوات الاسباب يعني تصلى حتى في يعني اوقات النهي لكن لا شك في الوقت المغلظ الاولى ان الانسان يصيغ ذوات الاسباب لان هذه الاوقات المغلظة قصيرة - [01:03:38](#)
من حين يبدو حاجة بالسماء الشمس الى ان ترتفع. يعني هذا يحتاج الى نحو عشرة دقائق. ثمان دقائق لعل الشيخ احمد ينتبه نعم وايشا بالنسبة عند الغروب هذا وقت مغلظ عند الغروب الى - [01:03:57](#)
ان تهرب يعني نحو عشر دقائق وما شابه ذلك. هذا وقت مغلظ نعم كيف الفوضى عيد لو ان الانسان استيقظ بهالوقت يبادر الى الصلاة من ادرك ركعة قبل ان تطلع الشمس فقد ادركها - [01:04:15](#)
وقبل ان تغرب الشمس فقد ادركها نعم فتصلى حتى في هذا الوقت لكن التطوع الذي له سبب الاولى ان الانسان يصبر في هذا الوقت نعم لان وقت قصير الوقت طبعاً الخامس عندما تكون الشمس عمودية في كبد السماء الى ان تزول - [01:04:40](#)
وهذا الوقت ايضا وقت قصير. هذا الوقت وقت قصير يعني بالكثير طبعاً اختلف فيه قيل انه يعني بمقدار يعني عشرة دقائق وقيل بمقدار قراءة الفاتحة وقيل يعني اقصر من ذلك والاقرب يعني وقت - [01:05:01](#)
له يعني له شأن ولا لو كان المسألة لحظة اللحظة ما تعد فهو وقت له شأن يعني نظر عينك اذا كانت شمس عمودية الى ان تبدأ تزول الى جهة الغرب يعني هذا يحتاج من عشر الى ربع او - [01:05:20](#)
نحو ذلك نبدأ من الفجر ولا من الصلاة يبدأ ببارك الله فيك من اذا صليت الصبح لكن لا شك انه اذا طلع الفجر فالسنة انك لا تصلى الا راتبة الفجر. السنة لا توتر مسلاً؟ بعض اهل العلم بعض الصحابة جاء عنهم انهم - [01:05:37](#)
من فاتته او كذا جاء عن بعضهم انهم يوتروا لكن يعني السنة اذا كان ما هناك وتر ولا شيء السنة انك لا تصلى الا راتبة الفجر نعم والله بعضهم بعضهم جعله بعضهم جعله ذلك بعضهم جعله كذلك لكن هو لم يأتي نهي عنه - [01:06:01](#)
لم يأت نهي عن الصلاة في هذا الوقت لكن السنة ان لا يصلي الانسان الا الراتبة هذه هي السنة. يصلي الفجر خفيفة انه لم يغفر يعني قد يستأنس بذلك ولا ان الرسول عليه الصلاة والسلام كان يصلي ويطيل - [01:06:28](#)
في الصلاة. فهذا الوقت وقته راحة. في الاصل ولذا كما تقدم كان احياناً ينام الى ان يأتي بلال ويوقظه فكان يرتاح عليه الصلاة والسلام حتى يقوم الى صلاة الصبح وهو نشيط عليه الصلاة والسلام - [01:06:53](#)
نعم ثم ذكر بعد ذلك حديث ابن عمر ان الرسول عليه الصلاة والسلام قال لا تحووا بصلاتكم طلوع الشمس. هذا الوقت المغلق ولا غروبها هذا الوقت المغلظ الثاني فانها تغرب بين قرني شيطان - [01:07:12](#)
وقال عليه الصلاة والسلام اذا برز حاجب الشمس فامسكوا عن الصلاة حتى يستوي. يعني اذا ان ترتفع الا نعم الى ان ترتفع عفوا فاذا غاب حاجب الشمس فامسكوا بدأ بالغياب عن الصلاة حتى يغيب كله. نعم. فان - [01:07:32](#)
تطلع بقولي شيطان نعم ثم ذكر من طريق المهلب بن ابي صفرة يقول سمعت بنداو عفوا سمعت سمرة بن جندب عن النبي صلى الله عليه وسلم بيقول لا تصلوا حين تطلع الشمس ولا حين تغرب - [01:07:54](#)
فانها تطع بين قبرين شيطان تهرب بين قرني شيطان. وهذا الاسناد لا بأس به والمهلب لا بصفرة. يعني هو قائد ومشهور في القيادة والكرم ولكن في باب الحديث يعني هو مقل ليس بالمشهور في باب الرواية - [01:08:20](#)
نعم واما سماك فراوي عنه شعبة فهذا من قديم حديثه قال وفي خبر السونابح عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الشمس تطلع ومعها قرن الشيطان فاذا ارتفعت فاعرقها. نعم - [01:08:40](#)
طبعاً يقاومها الشيطان لان الكفار يسجدون للشمس فاذا قارنها كانهم سجدوا لمن؟ له. نعم نعوذ بالله من ذلك وخبر السناب قال

وكذاك خبر عمرو بن عبسة حتى ترتفع نعم وهذه الاوقات - [01:08:59](#)

الوقت الثاني المغلظ في الصباح والوقت الاخر عند الغروب وعندما تكون الشمس عمودية في كبد السماء هذي ايظا ينهى فيها عن قبر
مازا؟ الموتى عن قبر الاموات نعم ثم ذكر قال باب النهي عن التطوع نصف النهار حتى تزول الشمس - [01:09:23](#)

نعم الى اخره ثم ذكر حديث سعيد المقبري عن ابي هريرة ان رجلا اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال يا رسول الله امن
ساعات الليل والنهار ساعة تأمرني الا اصلي فيها؟ فقال عليه الصلاة والسلام - [01:09:49](#)

نعم اذا صليت الصبح فاقصر عن الصلاة حتى تطلع الشمس فانها تطلع بين قرني شيطان ثم قال الصلاة مشهودة مفضوبة متقبلة حتى
ينتصف النهار فاذا انتصف النهار فاكسر عن الصلاة حتى تميل الشمس فانها حينئذ - [01:10:12](#)

جهنم. طبعاً يستثنى لعل الاستاذ مصطفى ينتبه يستثنى من هذا يوم الجمعة يوم الجمعة اذا دخلت او حتى لا يعني لك الحق لو
دخلت الساعة عشرة واهدعش لك الحق ان تصلي حتى يخرج الخطيب - [01:10:37](#)

فاذا خرج الخطيب بعد ان زادت الشمس عن كبد السماء اخرت دخوله فيحك لك ماذا ان تصلي الى ان يخرج الخطيب كما دل على
ذلك حديث سلمان فيستثنى من الايام يوم الجمعة. بالنسبة لهذا الوقت - [01:10:54](#)

قال وشدة الحوض من فيح جهنم. فاذا مالت الشمس فالصلاة محضورة مشهودة. متقبلة حتى تصلي العصر اذا صليت العصر فاكسر
تقصر عن الصلاة حتى تغرب الشمس نعم يرحمك الله ثم اطال الكلام - [01:11:14](#)

في بعض ما يتعلق بذلك من مسائل ثم قال باب ذكر الدليل على ان النهي على ان نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الصلاة بعد
الصبح حتى تطلع الشمس وبعد العصر حتى تغرب الشمس - [01:11:37](#)

نهي خاص لا عام انما اراد بعض التطوع لا كله وقد اعلنت الى اخره ثم شاطى من طريق عبدالله بن داود عبد الله بن داود بن ابي هند
قال عن طلحة بن يحيى عن عبيد الله بن عبدالله بن عتبة - [01:11:53](#)

عن عائشة بن عبدالله نعم بن عتبة عن عائشة ابن عتبة ابن مسعود عن عائشة عن ام سلمة ان النبي صلى الله عليه وسلم انما صلى
ركعتين بعد العصر لانه لم يكن يصلي - [01:12:20](#)

لم يكن صلى بعد الظهر شيئاً. لانه فاتته عليه الصلاة والسلام وهذا طبعاً فيه طلحة بن يحيى فيه مختلف فيه قد تكلم فيه نعم وقد
خرج له مسلم نعم طبعاً والاقرب بدون ذكر عائشة في الاسناد. العقرب بدون ذكر عائشة في الاسناد - [01:12:37](#)

وهو وكيع قال حدثنا طلحة بن يحيى قال سمعته من عبيد الله بن عبدالله بن عتبة عن ام سلمة نعم فليس فيه عائشة نعم ثم ذكر عن
ام سلمة قالت دخل علي - [01:13:14](#)

هنا ابو سلمة عن ابي سلمة هذا هو ابو سلمة بن عبدالرحمن قالت دخل عن ام سلمة قالت دخل عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم
بعد العصر فصلى ركعتين - [01:13:36](#)

فقلت اي رسول الله اي صلاة هذه ما كنت تصلها؟ قال انه قدم وفد من بني تميم فشعلوني عن الركعة كنت اوقعهما بعد الظهر نعم وا
محمد هو ابن ابي حرملة كما بينه في الاسناد الثاني - [01:13:53](#)

نعم ثم عندما صلاهما اثبتتهما كان من هدي عليه الصلاة والسلام اذا صلى صلاة اثبتها ثم ذكر خبر جابر ابن يزيد ابن الاسد السواي عن
ابيه يزيد ابن الاسود انه عليه الصلاة والسلام رأى رجلين بعد فراغه من صلاة الفجر لم يصلي - [01:14:18](#)

مع رسول الله عليه الصلاة والسلام فسألها قالوا صلينا في رحالنا فقال اذا صليتما في رحالكما ثم جئتما والامام يصلي فصلي معه
تكون لك ما نافلة والخبر صحيح نعم ثم ذكر قيس بن قهد وتقدم خبر قيس ابن طهد - [01:14:40](#)

وتقدمنا فيه انقطاعاً ثم ذكر خبر جبير بن مطعم يا بني عبد مناف يا بني عبد المطلب ان كان اليكم من الامر شيء فلاعرفن ما منعتم
احدا يصلي عند هذا البيت اي ساعة شاء من ليل او نهار - [01:15:07](#)

لا تمنع احدا طاف بهذا البيت وصلى فهذه الصلاة لها ماذا صلاة الطواف لها سبب نعم لها سبب صلاة الطواف نعم والخبر صحيح نعم
سأل علقمة سأل علقمة ابن قيس النخعي سأل ام المؤمنين عائشة - [01:15:31](#)

كيف كان عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قالت كان عمله ديمة واياكم يستطيع ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستطيع
نعم والحديث الخبر ثابت في الصحيح - [01:15:58](#)

نعم ثم ذكر ايضا من طريق اخرى لهذا الخبر نعم قال كانت عندي امرأة من بني اسد بنى اسد بن خزيمه فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد تكون المرأة من بني اسد اسد قريش - [01:16:15](#)

من هذه؟ فقالت فلانة الحولاء بنت تويت تذكر من صلاتها فقال النبي صلى الله عليه وسلم مه عليكم بما تطيقون فوالله لا يمل الله حتى تملوا قالت وكان حب الدين اليه - [01:16:37](#)

الذي داوم عليه صاحبه ولذا القليل مع المداومة خير من الكثير مع ماذا؟ مع الانقطاع. نعم نعم ثم ذكر امتيك الازاعي عن يهي ابن ابي كثير عن ابي سلمة عن عائشة وهو خبر صحيح - [01:16:56](#)

قادت كان النبي صلى الله عليه وسلم احب العمل اليهما داوما وان قل وكان النبي صلى الله عليه وسلم اذا صل صلاة داوم عليها. ولذا كان يصلي بعد العصر ويداوم - [01:17:16](#)

نعم ثم ذكر قبرا عن وهب ابن الجعد الهمداني الكوفي وهو ثقة من كبار التابعين عن علي رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصلي بعد العصر - [01:17:32](#)

لا يصلي بعد العصر الا ان تكون الشمس بيضاء مرتفعة بعض اهل العلم كالمصنف اجاز للانسان اذا صلى العصر في اول وقتها وتكون الشمس بيضاء مرتفعة انه ماذا يتطوع بعدها - [01:17:49](#)

والجمهور يمنعون من ذلك وهذا هو الاقرب. او جمع من اهل العلم يمنعون من ذلك وهذا هو الاقرب. واما حديث علي والله اعلم هذا يعني اذا لم تصلي العصر والله اعلم جمعا بينه وبين النصوص الاخرى في حديث يعني ابي سعيد وحديث ايضا ابن عباس عن عمر تقدم - [01:18:08](#)

ان لا صلاة واللفظ لابي سعيد لا صلاة بعد صلاة العصر حتى تغرب الشمس لا صلاة بعد صلاة العصر حتى تغرب الشمس نعم فعندنا الان شخصان شخص صلى العصر لا زالت الشمس مرتفعة وعندنا شخص لم يصلي العصر - [01:18:31](#)

الاول لا يتطوع. الثاني ممكن ماذا؟ ان يتطوع لان الى الان ما صلى العصر هو وقت العصر طويل. وقت العصر طويل فممكن ان يتطوع واما اذا كان يعني قد اخرها اخرها صلاة العصر - [01:18:54](#)

وبدت الشمس تصفو فهنا لا يجوز التطوع بادوي لماذا؟ الاسر. بادر الى صلاة الفريضة بادر الى صلاة الفريضة فجمعا بين هذا النص والنصوص الاخرى والله اعلم نعم وان كان فيه بعض التأويل هذا الكلام اللي ذكرته قبل قليل لكن جمعا بينه وبين النصوص - [01:19:13](#)

الاخرى نعم بعد الغروب بعد الغروب خلاص والله هذا تقدم الكلام عليه بعض اهل العلم يذهب الى ذلك. بعض اهل العلم يذهب الى ذلك وجمع من اهل العلم لا يذهبون الى ذلك. وعندنا حديث ابي سعيد نصف المسألة وهو اصح من حديث علي - [01:19:39](#)

لا صلاة بعد صلاة العصر نعم والله اعلم يصليان لمن فاتته يعني انت فاتتك راتبة الظهر تصليها بعد العصر لكن تثبتها؟ لا. اثباتها خاص بالرسول. عليه الصلاة والسلام. اثباتها خاص بالرسول - [01:20:19](#)

كان اذا عمل شيئا اثبته عليه الصلاة والسلام ثم ذكر حديث عبد الله بن بريدة بين كل اذانين صلاة بين كل اذانين صلاة ثم قال في الثالثة لمن شاء اذانين هنا الاذان المعروف والاقامة - [01:20:42](#)

نعم فيستحب للانسان ان يصلي في هذا الوقت نعم ثم ذكر ايضا حديث عبد الله بن بريدة عن عبد الله المزني عن عبد الله بن المغفل المزني قال عليه الصلاة والسلام صلوا قبل المغرب - [01:21:01](#)

صلوا قبل نعم ركعتين صلوا قبل المغرب بركعتين ثم قال في الثالثة لمن شاء نعم خشي ان يحسبها الناس سنة يعني سنة واجبة يعني سنة واجبة والا هي سنة مستحبة ليست بواجبة - [01:21:21](#)

نعم تفضل جميع ابواب فضائل المساجد وبنائها وتعظيمها باب ذكر بناء اول مسجد بني على في الارض والثاني وذكر القدر الذي بين

اول بناء مسجد ثاني حدثنا يوسف بن موسى فقال حدثنا جرير عن الاعمش عن ابراهيم التيمي قال كنت انا وابي نجلس في الطريق في عرض علي القرآن واعرض عليه قال فقرأ السجدة فسجد فقلت - [01:21:39](#)

وتسجد بالطريق؟ قال نعم. سمعت ابا ذر يقول سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت اي مسجد وضع في الارض اول؟ قال مسجد الحرام قال قلت ثم اي قال ثم ثم المسجد الاقصى قال قلت كم كان بينهما؟ قال اربعون سنة. ثم قال اينما ادركتك الصلاة فصلي فهو مسجد - [01:22:05](#)

ما هو فضل بناء المساجد اذا كان الباني يبني المسجد لله لا رياء ولا سمعة حدثنا محمد ابن مشان قال حدثنا ابو بكر يعني الحنفي قال حدثنا عبد الحميد عن ابن جعفر - [01:22:26](#)

عن ابيه عن محمود ابن لبيب عن عثمان بن عفان عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من بنى لله مسجدا بنى الله له بيتا في الجنة باب في فضل المسجد وان صغر المسجد وضاق - [01:22:40](#)

حدثنا يونس ابن عبد الله على عيسى ابن ابراهيم الغافقي قال حدثنا ابن وهب عن ابراهيم ابن نسيط عن عبد الله ابن عبد الرحمن ابن ابي حسين ابن ابي رباح عن جابر ابن عبد الله - [01:22:51](#)

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من حفر ماء لم يشرب منه كب داء من جن ولا انس ولا طائر جزاك الله خيرا. الا اجره الله يوم القيامة - [01:23:00](#)

انا امس هناك مفحص قطاعتنا وصار بنى الله له بيتا في الجنة نعم. قال يونس من سبع ولا طائر وقال كمفحص خطاه باب فضل المساجد اذ هي احب البلاد الى الله - [01:23:10](#)

حدثنا احمد ابن عبد الله ابن عبد الرحيم البرقي وقال حدثنا ابن ابي مريم قال اخبرنا عثمان ابن مكتان وانس ابن عياض قال حدثنا الحارث بن عبد الرحمن بن ابي دباب عن عبد الرحمن بن مهران - [01:23:27](#)

هنا ابي هريرة عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال احب البلاد الى الله مساجدها وابغض البلاد الى الله اسواقها باب الامر ببناء المساجد في الدور حدثنا عبد الرحمن بن بشر بن الحكم. قال حدثنا مالك بن شعير عن الخمس قال اخبرنا هشام عن ابيه عن عائشة - [01:23:37](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم امر ببناء المسجد في الدور باب تطيب المساجد حدثنا محمد بن سالم بن عسكر قال حديثنا عبد الرزاق قال اخبرنا مع عمر عن ايوب عن نافع - [01:23:56](#)

عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم حثها بيده عن النخامة او البزاق ثم نطقها بالزعران دعا به قال فلذلك صنع الزعران في المساجد حدثنا يوسف بن موسى قال حدثنا عائذ بن حبيب قال حدثنا عبد الحميد قال حدثنا حميد الطويل عن انس ابن مالك قال رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم من قام في - [01:24:10](#)

المسجد فاحمر وجهه فجاءته امرأة من الانصار فحككتها فجعلت مكانها خلوقا. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما احسن هذا؟ قال ابو بكر هذا غريب غريب باب فضل اخراج القادة من المسجد حدثنا عبد الوهاب - [01:24:33](#)

ابن الحكم قال حدثنا عبد المجيد بن ابي رواد عن ابن جريج عن المطلب نحن طبعنا انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عرضت علي اجور امتي حتى قال اتى حتى القناة يخرجها الرجل من المسجد وعرضت علي ذنوب امتي فلم ارى ذنبا هو اعظم من سورة من القرآن. او اية او اية - [01:24:51](#)

اوتيتها رجل ثم نسيها باب ذكر بدء تحصين المسجد كان والدليل على ان المساجد انما تحصن حتى لا يقدر الطين والبلل الثياب اذا مطروا ان ثبت الخبر حدثنا محمد بن المشارق قال حدثنا عبد الصمد قال حدثنا عمر بن سليمان قال كان ينزل في بني خشير قال حدثني ابو الوليد قال قلت لابن عمر ما بدأ هذا الحصى في المسجد - [01:25:11](#)

قال مطرنا من الليل فجئنا الى المسجد للصلاة قال فجعل الرجل يحمل في ثوبه الحصى فيلقيه فيصلي عليه فلما اصبحتنا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما هذا؟ فاخبروه فقال نعم البساط هذا. قال فاتخذ - [01:25:38](#)

ناس قال قلت ما كان بدء هذا الزعفران. قال جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم لصلاة الصبح فاذا هو بنخاعة في قبلة المسجد فحكى وقال ما اقبح هذا قال فجاء الرجل الذي تنزع فحكها حتى طلع عليها الزعفران - [01:25:54](#)

قال ان هذا احسن من ذلك قال قلت ما بال احدنا اذا قضى حاجته نظر اليها اذا قام عنها قال فقال ان الملك يقول له انظر الى ما بحل بحل - [01:26:09](#)

رحلت به الى ما صار نعم باب فقرت به وفي نسخة بخلت به الى ما صار. باب تقميم المساجد والتقاط العيدان والخرق منها وتنظيفها حدثنا احمد بن عبدة الضبي وقال حدثنا حماد يعني من الزيد قال حدثنا ثابت عن ابي رافع عن ابي هريرة - [01:26:22](#)

ان امرأة تن سوداء كانت تقوم المسجد فماتت ففقدوها رسول الله صلى الله عليه وسلم. فسأل عنها بعد ايام ف قيل له انها ماتت قال فهلا اذنتموني اتي قبرها فصلى عليها - [01:26:53](#)

فاتى قبرها فصلى عليها. عليه السلام. حدثنا عبد الله ابن الحكم ابن ابي زياد القطواني قال حدثنا خالد بن مخلد قال حدثنا محمد بن جعفر عن علاء بن عبد الرحمن عن ابيه - [01:27:06](#)

عن ابي هريرة ان امرأة كانت تلتقط الخرق والعيدان من المسجد فذكر الحديث في قصة الصلاة على القبر من باب النهي عن نشر الضوال في المسجد حدثنا بن دار وابو موسى قال حدثنا مؤمن قال حدثنا سفيان عن علقمة وهو ابن مرثدة - [01:27:16](#)

عن سليمان ابن بريدة عن ابي يحيى وحدثنا ابو عمار قال حدثنا وكيل ابن الجراح عن سيد ابن سينا عن ابي سنان الشيباني وحدثنا سلم ابن جنادة قال حدثنا وكيل عن سعيد بن - [01:27:32](#)

عن قبة ابن مرتد عن سليمان ابن بريدة عن ابيه قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رجل من دعا الى الجمل الاحمر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا وجدت انما بنيت المساجد لما بنيت له هذا حديث - [01:27:42](#)

باب الامر بالدعاء على الناس الضالة في المسجد الا يؤديها الله عليه حدثنا يونس بن عبدالعال قال حدثنا ابن وهب قال اخبرني حليمة عن محمد بن عبد الرحمن عن ابي عبد الله مولى شداد ابن الهادي انه شهد ابا هريرة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول - [01:27:56](#)

فسمع رجلا ينشد ضالة في المسجد فليقول له لا اداها الله عليك فان المساجد لم تبني لهذا سمعت محمد ابن يحيى يقول ابو عبدالله هذا هو سالم الدوسي يقال له سبلان - [01:28:13](#)

حدثنا هارون ابن اسحاق قال حدثنا ابن فضيل عن عاصم عن ابي عثمان قال سمع ابن مسعود رجلا ينشد ضالة في المسجد فغضب وسبه فقال له رجل ما كنت فحاشا يا ابن مسعود قال انا كنا نؤمر بذلك - [01:28:27](#)

باب النهي عن البيع والشراء في المساجد حدثنا من دار ويقول ابراهيم قال حدثنا احمد ابن سعيد عن ابن عجلان عن عبده هشام عن ابيه عن جده. ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الشراء والبيع في - [01:28:40](#)

يا سيدي وان ينشد فيه الشر وان ينشد فيه الشعر وان تنشد فيه ضالة. وعن الحلق يوم الجمعة قبل الصلاة باب الامر بالدعاء للمتبايعين في المسجد الا تربح تجارتها وفيه ما دل على ان بيع يعقد وان كانا عاصيين بفعلهما - [01:28:50](#)

حدثنا محمد اويحيى قال حدثنا النفيلي وقال حدثنا عبد العزيز بن محمد قال اخبرني يزيد ابن خسيصة عن محمد ابن عبد الرحمن ابن ثوبان عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله - [01:29:10](#)

عليه وسلم اذا رأيتم من يبيعه او يبتاعه في المسجد فقولوا لا اربح الله تجارتك واذا رأيتم من ينشد فيه الضالة فقولوا لا ادى الله عليك قال ابو بكر لو لم يكن البيع ينعقد لم يكن لقوله صلى الله عليه وسلم لا يربح الله تجارتك معنا - [01:29:20](#)

لا بد تجد عن انشاد الشعر في المساجد بلفظ عام مراده علمي خاص حدثنا عبد الله بن سعيد الى قال حدثنا ابو خالد عن ابن عجلان عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال - [01:29:37](#)

نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن البيع والابتلاء وان تنشد الضالون وان تناشد الاشعار وعن التحلق للحديث يوم الجمعة قبل صلاته يعني في المسجد في المساجد باب ذكر الخبر الدال عندي ان النبي صلى الله عليه وسلم انما نهى عن تناشد بعض الاشعار في

المساجد عن جميعها - 01:29:50

اذ النبي صلى الله عليه وسلم قد ابى احد عن سالم ابن ثابت للنهج والمشركون في المسجد ودعا له ان يؤدي ان يؤيد بروح القدس ما دام مجيبا عن النبي صلى الله عليه وسلم. قال حدثنا سفيان قال ما حفظته من - 01:30:10

زهري الا عن سعيد عن ابي هريرة قال مر عمر بحساب وهو ينشد في المسجد فلحظ اليه فقال قد كنت انشد وفيه من هو خير منك ثم التفت الى ابي هريرة فقال - 01:30:24

تتشكك الله سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اجب عني اللهم اني بروح القدس؟ قال نعم وحدثناه الحسن بن صباح البزار وسعيد بن عبد الرحمن قال حدثنا سفيان عن الزهري بهذا مثله. وقال سعيد قد كنت انشيد فيه وفيه من هو خير من - 01:30:34

وقال الحسن قد كنت انشد فيه قد كنت انشد فيه من هو خير منك باب النهي عن البزاق بالمسجد اذا لم يدفن. حدثنا ابو قدامة قال حدثنا وهو ابن جرير. قال حدثنا مهدي بن ميمون عن واصل ابي مولى ابي عيينة عن يحيى ابن عقيل - 01:30:51

عن يحيى ابن عقيل عن يحيى ابن يعمر عن ابي الاسود الديني عن ابي ذر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم عرضت علي اعمال امتي حسننها وسيئها فوجدت في محاسن اعماله امانة الاذي عن الطريق - 01:31:09

ووجدت في مساوي اعمالها النخاعات في المسجد لا تدفن باب الامر بدفن بدفن بزاق في المسجد ليكون كفارة للبزق. حدثنا يعقوب بن ابراهيم الدبرته وقال حدثنا ابو داود قال حدثنا شعبة وحدثنا الدورقي قال حدثنا ابن عرية قال اخبرنا هشام عند السوائح

وحدثنا زياد ابن ايوب قال حدثنا محمد عن ابن يزيد الواسطي عن هشام - 01:31:22

لعبة حق وحدث ناس المروج قال حدثنا واكمل عن هشام جميل عن قتادة عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال البزاق في المسجد خطيئة وكفارة دفنها. وفي خبر ابن علية - 01:31:42

قال الطفل في المسجد باب الامر باب الامر باعماق الحفر للنخامة في المسجد حدثنا بن دار قال حدثنا ابو عامر قال حدثنا ابو ممدود وهو عبد العزيز ابن ابي سليمان قال حدثني عبد الرحمن ابن ابي حرددين الاسلمي - 01:31:53

قال سمعت ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من دخل في هذا المسجد فبزق فيه او تنقم فليحفر فليحفر فيه فليبعد فليدفعهم فإن لم يفعل فليبزق في ثوبه ثم يخرج به - 01:32:11

باب ذكر العلة التي لها امر بدفن النخامة في المسجد والدليل على انه امر به كي لا يتأذى بتلك النخامة مؤمن ان تصيب جلده او ثوبه فتؤذيه حدثنا الفضل بن يعقوب الجازلي وقال حدثنا عبد الاعلى عن محمد يعني ابن اسحاق قال حدثنا عبد الله بن محمد وهو ابن

ابي عتيق عن عامر ابن سعد. يحدث عن ابيه سعد ابن ابي وقاص قال - 01:32:22

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا تلقم احدكم في المسجد فليغيب مقامته ان تصيب جلد مؤمن او توبة فتؤذيه باب النهي عن التنقل في قبلة المسجد. حدثنا ابراهيم بن سعيد الجوهري قال حدثنا مروان بن معاوية بن نمير ويعلى عن ابن سوقة عناف

عن ابن عمر - 01:32:42

حاول حدثنا جوهري وايضا قال حدثنا حسين ابن محمد ابو احمد عن عاصم ابن عمر عن محمد ابن شوقة سوقة النافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يرفعه اولئك - 01:32:59

انت نخمة في قبلة المسجد بعث وهي في وجهه حدثناه الحسن بن محمد الزعفراني وقال حدثنا شبابه قال حدثنا عاصم محمد عن محمد بن سوقة عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يبعث صاحب المقامة - 01:33:09

القبلة يوم القيامة وهي في وجهه. حدثنا يوسف بن موسى قال حدثنا جرير عن ابي اسحاق وهو شيباني. عن عدي بن ثابت عن زيد بن حبيش حذيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تفلت تجاه القبلة تجاه يوم القيامة وتفله بين عينيه. باب حك النخامة

- 01:33:23

من قبلة المسجد اخبرنا ابو طاهر قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد عن ائمة الغيب قال حدثنا ابو اسامة وحدثنا سلم بن جنادة قال حدثنا واقع كلاهما عن هشام ابن عروة عن ابيه عن عشاء. عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حكموا في قبلة المسجد

بنحط من القبلة بساطا او نخاما او مخاطا باب النهي عن المرور بالسهم في المساجد من غير قبض قبض على نصولها حدثنا عبد الجبار بن علاء وسعيد بن عبد الرحمن قال حدثنا سفيان وحدثنا عن ابن خشم وقال - 01:34:00

ممکن عمري ابن دينار اذا سمعت جابر ابن عبد الله يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم لرجل مر باسهم في المسجد امسك بنصالتها قال لا هذا حديث المخزومي حدثنا الربيع بن سليمان قال حدثنا اشعيب قال حدثنا الليث عن ابي الزبير عن جابر ابن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه من امر رجلا كان يتصدق بالنبل في المسجد - 01:34:15

الا يمر بها الا وهو اخذ بنصالتها باب ذكر العلة التي من اجلها امر بالامساك على نشاط سهم اذا من ربه في المسجد هددنا موسى ابن عبد الرحمن المسروقي قال حدثنا ابو اسامة عن بريد عن ابي بردة عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا مر احدكم في مسجدا او في سوقنا - 01:34:36

ومعه نبل فليمسك على نصالتها بكفه ان يصيب احدا من المسلمين منها شيء او قال فليقبض على اصولها باب النهي عن ابطان الرجل المكان من المسجد وفي هذا ما دل على ان المسجد لما سبق اليه ليس احد احق بموضع من المسجد من غيره - 01:34:56

قال الله عز وجل وان المساجد لله حدثنا ابو دار قال حدثنا يحيى وابو عاصم قال حدثنا عبد الحميد ابن جعفر عن ابيه يعتمد ابن محمود عن عبد الرحمن ابن شبل قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نقرات الغراب - 01:35:13

ان يوطن الرجل المكان او المقام كما يوطنه البعير يعني في المسجد. باب الامر بتوسعة المساجد اذا بنيت حدثنا عبدة بن عبد الله الخزاعي قال حدثنا زيد يعني ابن حبابي قال حدثنا محمد بن مدير قال حدثني كعب بن عبد الرحمن الانصاري عن ابيه عن ابي قتادة قال اتى رسول الله صلى الله عليه عليه - 01:35:27

وسلم قوما من الانصار وهم يبنون مسجدا فقال لهم اوسعوه تملؤوه باب كراهة التباهي في بناء المساجد وترك عمارتها بالعبادة فيها حدثنا محمد بن عمرو بن العباس ببغداد واصله مسلم قال حدثنا سعيد بن عامر عن ابي عامر الخزاعي قال قال ابو كلابة الجرمي وانطلقن مع ناس نريد الزاوية - 01:35:45

قال فمرنا بمسجد فحضرت صلاة الصبح فقال انس لو صلينا في هذا المسجد فان بعض القوم ياتي من المسجد الاخر قالوا اي مسجد فذكرنا مسجدا؟ قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يأتي على الناس زمان يتباهون بالمساجد - 01:36:06

يتباهون في المساجد لا يعمرونها الا قليلا او قال يعمرون يعمرونها قليلا قال ابو بكر زاوية قصر من البصرة على شبه من فرسخين ما هو ذكر الدليل على ان انتباهي في المساجد من اشراط الساعة حدثنا محمد ابن رافع قال حدثنا المؤمل ابن اسماعيل قال حدثنا حماد ابن سلمة عن ايوب عن ابي خلاصة عن انس ابن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما - 01:36:22

الساعة الثانية يتباهى الناس بالمساجد. حدثنا محمد ابن يحيى قال حدثنا محمد عبد الله الخزاعي قال حدثنا حماد عن قتادة عن انس وايوب عن ابي خلاصة عن انس ابن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال - 01:36:48

لا تقوم الساعة حتى يتباهى الناس في المساجد باب صفة بناء مسجد النبي صلى الله عليه وسلم الذي كان على عهده حدثنا محمد بن يحيى قال حدثنا يقول ابراهيم ابن ساعد حاء وحدثنا علي بن سعيد النسوي قال حدثنا يقول عن ابن ابراهيم قال حدثنا ابي عن صالح قال اخبرنا نافع عن عبد الله ورونا - 01:36:58

قيل كان على رسول الله صلى الله عليه وسلم مبنيا باللبن وسقفه الجريد وعموده خشب النخل فلم يزد فيه ابو بكر شيئا وزاد فيه عمر وبناه على بنيانه في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم باللبن والجريد - 01:37:16

واعاد عموده خشبا ثم غيره عثمان فزاد فيه زيادة كثيرة وبنى جداره بالحجارة المنقوشة والقصة وجعل عموده حجارة منقوشة وسقفه ساج بالساج قال محمد ابن يحيى وعموده خشب النخل ولم يذكر القصة باب الصلاة عند دخول المسجد قبل الجلوس اذ هي من حقوق المسجد حدثنا الحسين بن عيسى البسطامي - 01:37:32

يقال حدثنا محمد بن ابي فديك المدني عن كثير بن زيد عن المطلب بن حنطب عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال

إذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس حتى يركع ركعتين. قال أبو بكر هذا - [01:38:00](#)

باب طويل خرجته في كتاب كبير قال أبو بكر أن هذا الأمر أمر فضيلة لا أمر لا أمر فريضة ودليل على ذلك خبر طلعة بن عبدالله عن النبي صلى الله عليه وسلم لما ذكر الصلوات الخمس قال الرجل وهل علي غيرها؟ قال لا إلا أن تطوع فاعلم صلى الله عليه وسلم أن ما سوى الخمس من الصلوات فتطوع - [01:38:12](#)

باب كراهة المرور في المساجد من غير أن يصلى فيها والبيان أنه من اشراط الساعة حدثنا يوسف بن موسى وأحمد بن عثمان بن حكيم الأودي قال حدثنا الحسن بن مضر قال يوسف بن المسيب البجلي وقال قال حدثنا الحكم عبد الملك عن قتادة عن سالم - [01:38:31](#)

ابن أبي الجعد عن أبيه قال لقي عبدالله رجل فقال السلام عليك يا ابن مسعود فقال عبدالله صدق الله ورسوله سمعت رسول الله عليه السلام وهو يقول أن من اشراط الساعة أن يمر الرجل في المسجد لا يصلي فيه ركعتين - [01:38:50](#)

والا يسلم والا يسلم الرجل الا على من يعرف وأن يبرد الصبي الشيخ قال أحمد بن عثمان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم باب الزجل عن جلوس الجنب والحائض في المسجد. حدثنا محمد بن يحيى قال حدثنا معاذ بن أسد قال حدثنا عبد الواحد بن زياد قال حدثنا أفلت بن خليفة قال حدثني جسة بنت دجاجة - [01:39:07](#)

قالت سمعت عائشة قالت جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم ووجوه بيوت أصحابه شارعة في المسجد فقال وجهوا هذه البيوت عن المسجد ثم دخل النبي صلى الله عليه وسلم فلم يصنع القوم شيئا - [01:39:33](#)

وجاء أن ينزل لهم في ذلك رخصة فخرج عليهم بعد فقال وجهوا هذه البيوت عن المسجد. فاني لا أحل المسجد لحائض ولا جنب تم البدو هنا جماع ابواب الأفعال المباحة في المسجد غير الصلاة وذكر الله - [01:39:46](#)

باب الرخصة بانزال الإمام المشركين المسجد غير المسجد الحرام إذ كان ذلك أرجاء الاسلام وارق لقلوبهم إذا سمعوا القرآن والذكر. قال الله عز وجل فلا يرقبوا المسجد الاحرام بعد عامهم هذا - [01:40:03](#)

حدثنا محمد بن يحيى قال حدثنا أبو الوليد حاء وحدثنا الحسن ومحمد الزعفراني وقال حدثنا عفان بن مسلم قال حدثنا حماد بن حميد عن الحسن بن عثمان بن أبي العاص أن وفد ثقيف يقدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم فانزلهم المسجد حتى يكون ارق لقلوبهم - [01:40:16](#)

باب اباحة دخول عبيد المشركين وأهل ذمة المسجد والمسجد الحرام أيضا حدثنا محمد بن يحيى قال حدثنا عبد الرزاق قال أخبرنا ابن جريج قال أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول في قوله تعالى - [01:40:34](#)

الحمد لله يرحمك الله. جزاكم الله خيرا إنما المشركون نجس فلا يخافوا المسجد الحرام بعد عمهم. هذا قال إلا أن يكون عبدا أو أحدا من أهل الذمة باب الرخصة بالنوم في المسجد. حدثنا محمد بن المشاني قال حدثنا يحيى. قال حدثنا عبيد الله قال أخبرني نافع عن ابن عمر قال كنت أبيت في المسجد على عهد رسول الله - [01:40:48](#)

صلى الله عليه وسلم وأنا أعزب باب الرخصة في مرور الجنب في المسجد من غير جلوس فيه حدثنا الحسين بن الحسن قال أخبرناه شيء قال أخبرنا أبو الزبير عن جابر - [01:41:11](#)

قال كان أحدا يمر في المسجد وهو جنب مجتاز. باب الرخصة في ضرب الخباء واتخاذ بيوت الخصب للنساء في المسجد حدثنا محمد بن عباد الواسطي. قال حدثنا قال حدثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن وليدة سوداء - [01:41:27](#)

كانت لحى من العرب فاعتقوها وكانت عندهم فخرجت صبية لهم يوم عليهم وشاح من سيور حمر. فوقع منها فمرت الحديد فحسبته لحما فخطفته فطلبوه فلم يجدوه فتهموها به. ففتشوها حتى فتشوا قبولها قال فبينهم كذلك إذ مرت الحديات - [01:41:42](#)

منطقة الوشاح فوقع بينهم فقالت لهم هذا الذي تتمنوني به وأنا منه بريئة وها هو دي كما ترون. فجاءت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسلمت. فكان لها في المسجد خباء أو حفش قالت فكانت تأتي فتنيس - [01:42:03](#)

إليه فلا تكاد تجلس مني مجلسا إلا قالت ويوم الوشاح من تعاجيب ربنا إلا أنه من بلدة الكفر أنجاني؟ فقلت لها ما بالك لا تجلسين مني

مجلس الا قلت هذا؟ قالت فحدثت من حديث - 01:42:20

قد خرجت ضرب القباب القباب في المسجد للاعتكاف في كتاب الاعتكاف. باب الرخصة في ضرب الاخمئة للمرضى في المسجد وتمريض المرضى في المسجد حدثنا الحسن ابن محمد قال حدثنا عفان وقال حدثنا حماد قال اخبرنا هشام ابن عروة عن ابيه عن عائشة ان سعد الرومي في اكله فضره له النبي صلى الله عليه وسلم خبائا في المسجد - 01:42:36

ان يعود من قريب. قال فتحجر كلمه للبرء. فقال اللهم انك تعلم ان احب الناس الي كان قتالا قوما كذبوا نبيك واخرجوه وفعلوا وفعلوا واني اظن ان قد وضعت الحرب بيننا وبينهم فافجر هذا الكلمة حتى يكون موتي فيه. قال فبينهم ذات ليلة اذ انفجر كلمه فسال الدم من جرحه حتى - 01:42:58

دخل خباء القوم فنادوا يا اهل الخباء ما هذا الدم الذي يأتينا من قبلكم فنظروا فاذا لبتة قد انفجر من اكله واذا الدم له هدير باب فضل الصلاة في مسجد بيت المقدس وتكفير الذنوب والخطايا بها - 01:43:18

حدثنا عبيد الله ابن الاماطي قال حدثنا ايوب بن سويد عن ابي زرعة السيباني يحيى بن ابي عمر قال حدثنا ابن الديلمي عن عبد الله بن عمرو وحدثنا ابراهيم بن منقذ بن عبد الله الخولاني قال حدثنا ايوب يعني ابن سويد عن ابي زرة وهو يحيى ابن ابي عمرو السيباني عن ابي بشر عبد الله ابن الديلمي. عن عبد الله ابن عمر ابن العاص - 01:43:36

رسول الله صلى الله عليه وسلم ان سليمان ابن داود لما فرغ من بنيان مسجد بيت المقدس سأل الله حكما يصادف حكمه وملكا لا ينبغي لاحد من بعده ولا يأتي هذا المسجد احد لا يريد الا الصلاة فيه الا خرج من خطيئته كما ولدته امه - 01:43:55

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما اثنتان فقد اعطيتهما وانا ارجو ان يكون قد اعطي الثالثة باب ذكر صلاة المصطفى التي امر الله عز وجل بالمحافظة عليها على التكرار والتأكيد بعد دخولها في جملة الصلوات التي - 01:44:12

امر الله المحافظة عليها وهذا من واو الوصل التي نقول انما على على معنى التكرار والتأكيد لا من واو الفصل اذ حال ان تكون صلوات الصلاة ليست من الصلوات قال الله عز وجل حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى فالصلاة الوسطى كانت داخلية في الصلوات التي امر الله في اول الذكر بالمحافظة عليها - 01:44:28

ثم قال والصلاة الوسطى لا معنى التكرار والتأكيد وقد استقصيت هذا الجنس في كتاب الايمان عند ذكر القرار ولا اعترض علينا فادعى ان الله قد فرق بين الايمان ومن الاعمال الصالحة يواو استئناف في قوله والذين امنوا وعملوا الصالحات - 01:44:51

حدثنا محمد ابن عبد الاعلى صنعني وقال حدثنا المعتمر قال سمعت هشام قال حدثنا محمد عن عبيده عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الاحزاب ما لهم ملأ الله قبورهم وبيوتهم نارا كما شغلونا عن الصلاة عن الصلاة الوسطى حتى غابت الشمس. نعم. حدثنا احمد بن عبدة قال - 01:45:09

اخبرنا حماد بن زيد عن عاصم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الخندق ملأ الله قلوبهم وقبورهم نارا مشغلون عن صلاة وسطى حدثنا عبد الله بن سعيد الى شج قال حدثنا ابن نمير عن الاعمش وحدثنا سلم بن جنادة قال حدثنا ابو معاوية عن الاعمش - 01:45:29

المسلم من عن شتير بن شاكر عن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه الصلاة والسلام شغلونا عن صلاة عن صلاة الوسطى صلاة العصر ملأ الله قبورهم او قال بيوتهم نارا. وقال لا شجوا بيوتهم وقبورهم نارا ثم صلى بين - 01:45:52

وشأن زاد سلم بين المغرب والعشاء حدثنا احمد ابن المؤمنين قال حدثنا عبد الوهاب بن عطاء عن سليمان صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة الوسطى صلاة العصر - 01:46:09

باب الزجلان السهر بعد صلاة العشاء بلفظ عام مراده خاص حدثنا هلال نوح قال حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد قال حدثنا خالد عن ابي المنحان عن ابي برزة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يكره النوم قبل العشاء ولا يحب الحديث بعدها - 01:46:20

قال ابو بكر في قبر شقيق عن عبد الله قال جذب لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم السفر بعد السفر بعد العتمة حدثنا اسحاق ابن ابراهيم الحبيب للشهيد قال حدثنا محمد بن فضيل وحدثنا يوسف بن موسى قال حدثنا جرير كلاهما سماع شقيق عن عبد الله -

فحدث قال ابو بكر حدثنا قال سمعت محمد بن معمر يقول قال عبد الصمد يعني بالجذب الذم باب ذكر الدليل على انك رأيت السفر بعد العشاء في غير ما يجب على المرء ان يناظر فيه يسمر فيه بعد العشاء من امور المسلمين - [01:46:56](#)

حدثنا ابو موسى قال حدثنا ابو ماوية قال حدثنا الالبشوي وحدثنا سلمون جنادة قال حدثنا ابو معاوية عن العامش عن ابراهيم عن قال جاء رجل الى عمر وهو واقف وقال يا امير المؤمنين جئت من الكوفة وتاربت بها رجلا يملي المصاحف عن ظهر قلبه - [01:47:15](#) فغضب عمر وقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزال يسمر عند ابي بكر الليلة كذا في الامر من امور المسلمين قال ابو بكر خبر عبدالله بن عمرو من هذا الجنس كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحدثنا عن بني اسرائيل حتى يصبح ما يقوم فيها الا -

اعظم صلاة حدثناه بNDAR قال حدثنا معاذ بن هشام قال حدثني ابي عن قتادة عن ابي حسان عن عبدالله بن عوف حدثنا قال حدثنا افانون قال حدثنا ابو هلال عن قتادة عن ابي حسان عن عمران ابن حصين - [01:47:51](#) عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله قال ابو بكر فالتبى صلى الله عليه وسلم قد كان يحدثهم بعد العشاء عن بني اسرائيل ليتعضوا مما قد نالهم من العقوبة في الدنيا - [01:48:07](#)

مع ما اعد الله لهم من العقاب في الآخرة لما عصوا رسلهم ولم يؤمنوا. فجاز للمرء ان يحدث بكل ما يعلم ان السمع ينتفع به من امر بعد العشاء اذ النبي صلى الله عليه وسلم قد كان يصيغ بعد العشاء في الامر من امور المسلمين مما يرجع الى منفعة عاجلا واجلا. دينا ودنيا - [01:48:18](#)

وكان يحدث اصحابه عن بني اسرائيل ليتنفعوا بحديثه فدل فعله صلى الله عليه وسلم على ان كراهية الحديث بعد العشاء بما لا نفعت به دينا ولا دنيا ويخطر ببالي ان كراهته صلى الله عليه وسلم الانشغال بالصبر - [01:48:38](#) لان ذلك يثبت عن قيام الليل لانه يشتغل اول الليل بالسمر ثقل عليه النوم اخر الليل فلم يستيقظ وان استيقظ لم ينشط للقيام نعم قال المصنف رحمه الله جماع ابواب فضائل المساجد وبنائها وتعظيمها - [01:48:54](#) ولا يخفى ان المساجد كما قال عليه الصلاة والسلام هي افضل البلاد الى الله المسجد هو افضل بقاع الى الله عز وجل محل العبادة ومحل السجود وتعظيم الخالق سبحانه وتعالى - [01:49:18](#)

نعم ولها احكام كثيرة متعلقة بها نعم ولذا المصنف قال جماع ابواب فضائل المساجد وبنائها وتعظيمها ثم قال باب ذكر بناء اول مسجد بني في الارض والثاني ما هو وذكر القدر الذي بين اول اول بناء مسجد والثاني - [01:49:39](#) ثم ساقه من طريق كلامه عشان ابراهيم التيمي عن ابيه يزيد ابراهيم بن يزيد التيمي نعم وكلاهما ثقة جليل وكما قال الامام ابن تيمية هذا الاسناد من اصح الاسانيد نعم - [01:50:08](#)

قال سمعت ابا ذر يقول سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت اي مسجد وضع في الارض اول قال مسجد الحرام قال قلت ثم اي؟ قال ثم المسجد الاقصى - [01:50:27](#)

قال قلت كم كان بينهما؟ قال اربعون سنة ثم قال اينما ادركت ادركتك الصلاة فصلي فهو مسجد. هذا الاسناد كما تقدم صحيح وقد خرجه وهو ثابت عفوا في الصحيح وتقدم لنا هذا الحديث فيما سبق ومن ذلك في ابن خزيمة وفي دوس البخاري قبل - [01:50:44](#) له وتقدم لنا ان اهل العلم اختلفوا في قوله عليه الصلاة والسلام بينهما اربعون سنة قالوا لان المسجد الاقصى ابتدئ ببناءه داود ثم اتمه ابراء ثم اتمه سليمان. وان ما بين ابراهيم - [01:51:11](#)

وما بين سليمان اكثر من الف عام فهنا اربعين سنة فقالوا اقوالا ومن ضمن هذه الاقوال ان بناه يعقوب ان يعقوب هو الذي بناه ثم جدده سليمان عليه السلام والقول ومن احسن الاقوال التي يعني قد تقال ان السنة ليس لها مقدار. السنة ليس لها مقدار في الشرع -

وتقدم لنا ان الشارع كثيرا ما يستعمل اربعين سنة لكان يقف اربعين سنة خير لهم من ماذا؟ ان ينظر بين يديه واربعين سنة في لبس

الدجال فاستعمل الاربعين هذا كثير. استعمال الاربعين كثير وليس له والله اعلم مفهوم مخالفة - 01:52:03

نعم ليس لهم مفهوم مخالفة فلعن هذا من احسن ما يقال بازالة الاشكال اربعون سنة نعم والحديث كما تقدم في الصحيح ثم ذكر

حديث عثمان بعد اذنك يعني السياق هنا سياق سؤال عن عدد. نعم - 01:52:28

يعني في هذه الاحاديث واضح ان المراد والتكثير كيف يراد التكثير؟ كم بينهما اربعون سنة؟ اربع سنة تكثير الحين مثل ما مر علينا

بارك الله فيكم صليت مع الرسول عليه الصلاة والسلام الفين جمعة - 01:52:50

الفين خطبة. نعم هل الفين خطبة الشيء المقصود التكثير فيبينهم وقت كبير ما بين المسجد الحرام وما بين المسجد الاقصى وانت

تعلم ان حقيقة العدد هنا يعني هل ينبغي عليها فائدة - 01:53:06

يعني ابو ذر سأل والنبي اجاب اكيد في فائدة ان بينهما عدد كبير احنا نقول الفائدة عدد كبير لكن مقدار يعني خمس مئة سنة او ست

مئة سنة بالتحديد مثلاً. نعم. ما ينبغي عليه حكم - 01:53:26

نعم بينهما عدد كبير يعني عندما قال الصحابي صليت الفين هو ما في الفين جمعة الجمعة كم عددها الرسول عليه الصلاة والسلام انما

ابتدأ بالخطبة من بعد ان هاجروا الى ان توفاه الله احدى عشر سنة - 01:53:43

نعم بداية السنة الحادية عشرة هذا كم يأتي هذا يأتي برك الله فيكم توت خمسمائة سنة. هذا مع سفرة قد يوافق يوم جمعة في

حجة. وافق يوم جمعة ولم يخطب جمعة - 01:54:02

يعني المهم المقصود التكثير واللغة العربية واسعة اللغة العربية واسعة. نعم. قصيدة شيخنا يعني قول ابن حجر وابن كثير ان الذي

بناه يعقوب الا يكون اقرب لانه يكون اعلى العدد - 01:54:17

بين ابراهيم ويعقوب اربعين سنة. هذا وجيه لكن هذا كما تعلم ما في دليل. هم. على ان اللي بناه يعقوب ما في دليل. قل هذا هو

الدليل. يكون هذا هو لا لا مو هذا الدليل - 01:54:33

تلمس هذا ما جا نص بان بناه يعقوب هذا تلمس يلحن الملائكة يعني واذ بوأنا لابراهيم مكان ماذا؟ مكان البيت بوأناها دليناه المكان

ما كان له يعني لو كان هناك مسجد وقواعد او له قواعد خلاص - 01:54:45

المهم الامر يعني ترى نعم وان كان هناك احد الله عز وجل خلقك قبل الملائكة بنت المسجد الحرام ممكن اللي يبي يعتقد يعني الامر

واسع يا اخوان الامر واسع نعم - 01:55:24

فنعم ذكروا حديث عثمان وحديث عثمان ايضا حديث نعم اسناده جيد نعم ثم قال باب في فضل المسجد وان صغو المسجد وضاق

ثم ذكر حديث جابر قال عليه الصلاة والسلام من حفر ماء لم يشرب منه - 01:55:41

كبد حواء من جن ولا انس ولا طائر الا اجره الله يوم القيامة ومن بنى مسجدا كمفحص قطاة او اصغر بنى الله له بيتا في الجنة. هذا

رجال صغار ولكن وقع في متنه واسناده اختلاف قد يمنع هذا الاختلاف من تصحيحه - 01:56:02

وهذا الاختلاف ذكره البخاري في التاريخ الكبير. واذا اراد الاستاذ اسلام المجلد الاول صفحة ثلاث مئة واثنين وثلاثين الاختلاف

موجود في سدل بوضوح ماشي. واحد ثلاث مئة واثنين وثلاثين سبع مئة وثمانية وثلاثين واحد ثلاث مئة واثنين وثلاثين المجلد الاول

صفحة ثلاث مئة واثنين وثلاثين. نعم ثم ذكر برك الله فيكم - 01:56:24

يعني الحديث الصحيح ولو كمفحص قطاة. هنا اصغر من مفحص القطاة نعم ثم ذكر حديث عبدالرحمن بن ابي ذباب عن عبدالرحمن

بن مهران مولى ابي هريرة عن ابي هريرة رضي الله عنه. احب البلاد الى - 01:56:49

رسول الله عليه الصلاة والسلام احب البلاد الى الله مساجدها وابغض البلاد الى الله اسواقها. والحديث في مسلم ثم ذكر حديث هشام

بن عوان ابيه عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم امر ببناء المسجد في الدوم - 01:57:06

هذا الصواب انه موصل كما قال ابو زرعة كما قال ابو حاتم الغازي وابو عيسى الترمذي فقد ارسله وكيع ابن الجراح وسفيان ابن

عيينة وعبد بن لبابة فصعب ابنه موسى - 01:57:26

ثم قال باب تطيب المساجد ثم ذكر عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم حثها بيده بيده الشريفة عليه الصلاة والسلام يعني

النخام معوق بزاق ثم نطقها بالزعران عليه الصلاة والسلام - [01:57:42](#)

والخبر خبر صحيح حديث نافع لا صحيح عن ابن عمر صحيح. الذي قبله امر ببناء المساجد في الدور. دور القبائل هذا موصل

الصواب لا لا رواه مسلم ايه. ايه نعم. نعم. صحيح. نعم نعم صحيح. رواه مسلم - [01:58:02](#)

نعم ثم ذكر من طريق عائد بن حبيب الملاح وقد وثقه بن معين قال حدثنا حميد الطويل قال عن انس بن مالك قال رسول الله صلى

الله عليه وسلم دخامة في قبلة المسجد - [01:58:29](#)

راح مؤأ وجهه فجاءته امرأة من الانصار فحكته فجعلت مكانها خلوقا قال عليه الصلاة والسلام ما احسن هذا نعم هذا الخبر يعني

رجاله ثقات نعم لكن ابو بكر بن خزيمة يقول هذا حديث غريب غريب - [01:58:45](#)

ولا ادري هل التفاوض من يوسف ابن موسى قوم من عائد ابن حبيب يحتاج الى مراجعة لعل يسجل ذلك ابو عبدالرحمن ثم قال باب

فضل اخراج القزى من المسجد ثم ذكر - [01:59:08](#)

من طريق عبد المجيد ابن ابي رواد عن ابن درويج عن المطلب بن حنطب عن انس قال عليه الصلاة والسلام عرضت علي اجور امتي

حتى القزاة يخرجها الرجل من المسجد - [01:59:28](#)

وعرضت علي ذنوب امتي فلم ارى ذنبا هو اعظم من سورة من القرآن او اية اوتيها رجل ثم نسيها هذا الخبر لا يصح هذا الخبر لا

يصح قال ابو عيسى هذا حديث غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه - [01:59:42](#)

ذاكرت به محمدا اسماعيل فلم يعرفه وقال محمد ولا اعرف للمطلب بن عبدالله بن حنطب سمعا من احد من الصحابة قال عبدالله

الدارمي وانكر علي ابن المديني ان يكون سمع من انس اذا هذا الخبر لا يصح - [02:00:00](#)

ثم ذكر خبرا اخر وهو ايضا لا يصح حدث قال عمر بن سليم حدثني ابو الوليد قال قلت لابن عمر ما بدو هذا الحصى الى اخره هذا

خبر لا يصح ابن الوليد لا يعرف - [02:00:20](#)

قال باب تكميم المساجد والتقاط العيدان والخرق منها وتنظيفها وهذا امر مهم. وتعلمون ان الانسان اتى بالنظافة نعم الاسلام اتى

بالنظافة في كل شيء في بدن الانسان في ثيابه في مسجده في كل مكان اتى بالنظافة حتى اللقمة دعا عليه الصلاة والسلام الى الا

يتترك الانسان تسقط بل يميظ عنها - [02:00:39](#)

الاذى ويأخذها نعم فكانت امرأة تقوم بالمسجد فقدها عليه الصلاة والسلام فسأل عنها ف قيل انها ماتت فقال فهلا اذنتموني فاتى قبرها

فصلى عليها نسأل الله من فضله. هو الرسول عليه الصلاة والسلام بحس عن عن سأل عنها المرأة والدلوه. سأل عن قبرها حتى دل

عليه فصلى - [02:01:11](#)

عليها وهذا من فضلها وخاصة في قمامتها للمسجد. كانت تنظف المسجد فلذا ينبغي الاعتناء في المساجد وتنظيف المساجد وان

الانسان حتى لو وجد عودا ملقى ولا منديل ملقى ولا شيء ملقى - [02:01:40](#)

نعم اي نعم اي شي يعني يرفعه لعله يدخل تحت هذا الفضل وقد ذكر الفاكهي او غير او غيره ان المسجد الحرام تعلمون هو في واد

من الارض فجاءت السيول فدخلت المسجد الحرام - [02:02:05](#)

وذرفت الاتربة نعم فتداعى الناس الى تنظيفه فكن النساء يخرجن في الليل يعني حتى يعني من اجل الستر يخرجن في الليل

وينظفن المسجد الحرام ينظفنا هنيئا لهن. هنيئا لهن في تنظيف هذا البيت العظيم - [02:02:26](#)

بيت رب العالمين يا علي فنسأل الله من فضله وان يوفقنا واياكم الى مثل هذه الاعمال وان كانت يسيرة ولكن اجرها كبير وانا قبل

ثلاثة ايام او كذا يعني رأيت شخص طبعا كلف هذا الشخص من العمال من خارج - [02:02:49](#)

يعني ليس هو بس كلف فاشوفه يعني ينظف المسجد مكانا مكانا بالمكنسة الكهربائية الى ان اتى يعني تقريبا عليه فيعني هنيئا صبر

صبر قالت له ساعة او كذا وهو ينظف حتى اتى عليه - [02:03:19](#)

فهذا اذا كان ونرجو من الله عز وجل انه يعني محتسب يعني محتسب للعمل الصالح فهذا الفضل نسأل الله ان يوفقنا واياكم الى مثل

هذه الاعمال العظيمة نعم ثم ذكر القصة من طريق العلاء بن عبدالرحمن عن ابيه عن ابي هريرة - [02:03:39](#)

نعمها ايضا يعني قبر يعني الثاني خبر اسناده حسن والاول ثابت في الصحيح نعم اي نعم اي نعم ثابت في صحيح البخاري ومسلم
القصة لكن المقصود اسناد ابي هريرة الثاني اللي ساق المصلي - [02:04:02](#)

نعم ثم ذكر من طريق سليمان بن بريدة عن ابيه قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رجل من دعا الى الجمل الاحمر يا
سلام عن جملة فقال عليه الصلاة والسلام لا وجدت انما بنيت المساجد لما بنيت له - [02:04:24](#)

فهذا من باب احترام المساجد من باب احترام المساجد نسأل الله ان يرزقنا واياكم ذلك. والحديث رواه مسلم قال باب الامر بالدعاء
على ناشد الضالة في المسجد الا يؤديها الله عليه - [02:04:44](#)

ثم ذكر عن ابي عبد الله مولى شداد ابن الهادي انه شهد ابا هريرة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من سمع رجلا
ينشد ضالة في المسجد فليقل له لا اداها الله عليك - [02:04:59](#)

وفي رواية لا ردها الله عليك فان المساجد لم تبنى لهذا ما بنيت لذلك مع ان ناشد الضالة يعني الضالة تضاعت ومع ذلك المساجد تنزه
عن هذا ولذا كان الاصل سؤال الناس في المسجد محرم. لكن ابيح للضرورة - [02:05:21](#)

ابيح للضرورة كما قال الامام ابن تيمية او نحو ذلك نقعد لاهل العموم الحبشة نعم اما انشاد حسان لا يخفأك حسان كان هو في
عبادة. اهدوا هم الروح القدس معك كان يهدوا. وغيره هذا - [02:05:42](#)

الشأن الشعور الشعوب شعور نعم بانث سعاد هذا كان يعني مدح ولذا كان الرسول عليه الصلاة والسلام طبعاً الخبر لا يخلو من كلام
في اسانيده وقد الف شيخنا اسماعيل الانصاري رحمة الله عليه - [02:06:13](#)

جزءاً في تقوية هالخبر نعم الشعر كلام حسن وحسن وقبيحه قبيح ان كان شي شعر حسن فيها ونعمة. واما شعور ليس بحسب فلا
شك هذا ممنوع في المسجد وفي غيره - [02:06:33](#)

وان كان بس مجود يعني شيعي ليس فيه مدح ليس فيه دعوة للاسلام وليس فيه هجاء. فالاصل المساجد تصان عن ليست المساجد
محلي محل تناشد الاشعار مو بسوق عكاظ او المربد - [02:06:52](#)

يتبارى به الشعراء. لا المساجد لم تبنى لذلك. يعني اذا كان صاحب الظالة وهو محتاج الى ظالته ومع ذلك جاء الدعاء عليه لا ردها الله
عليك فكيف بالامور التي لا تصل الى هذه - [02:07:09](#)

نعم وما هو لو لعب الحبشة في المسجد ايضا هذا بارك الله فيكم هذا من باب يعني التذوب واطهار يعني اظهار القوة هو الفرع بالعيد.
والفرح بالعيد. وقال عليه الصلاة والسلام لتعلم يهود ان في ديننا فسحة - [02:07:26](#)

فيقتصر على ما ورد وهذا من باب التدرب كأنهم يطعنون بالحربة وهم لا يطعنون وهم لا يطعنون والله قد يكون ما يدخل. لان هذا
نادى الناس فيشغلهم ايه فهذا نعم - [02:07:47](#)

كيف اذا علقت ما جا المنع وانما انك انت تنشد مم نعم ثم ذكر من حديث يزيد ابن خصفة بل قبل ذلك من حديث ابن عجلان عن
عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الشراء - [02:08:14](#)

والبيع والبيع في المسجد نعم وهذا يحصل احيانا من الذي يبيع المساويك نعم فيقال له يعني لا تبع داخل المسجد نعم اللي يسأل
كما تقدم يعني الاصل المنح في ذلك - [02:08:38](#)

وانما بوعي هذا للضرورة انسان واحد مصدر فهذا نعم واما لا ضرورة له قال وان يوجد فيه الشعر وان تنشد فيه ضالة وعن الحلق
يوم الجمعة قبل الصلاة طبعاً حديث العقبة ان اسناده حسن - [02:08:56](#)

نعم وقد تقدم الكلام عليه ما عدا وعن الحلق يوم الجمعة قبل الصلاة يعني معنى ذلك انك اذا انتهيت اذا انتهت الصلاة فلا بأس من
التحلق واما قبل الصلاة فجاء النهي عن التحلق - [02:09:18](#)

وذلك والله اعلم اذا كان يعني بتلقى خطب وتلقى دروس بتلقى كلمات الى ان يأتي وقت الخطبة فجاء وقت الخطبة بعد القادوس
وكلمات ومحاضرات يكون الناس قد مازا الناس يكونون ملوا وخطبة الجمعة لها شأن ومكانة يراد ان الناس يعني ينتظرون الخطيب
حتى اذا خرج الخطيب - [02:09:38](#)

انصتوا له واستمعوا فاستفادوا فاستفادوا من الخطبة والله الذي يبدو يعني من يوم الجمعة يوم الجمعة يكون يعني بطلوع الفجر.

فاذا صليت الصلاة خلاص لا يتحلق الى ان تصلى الجمعة - [02:10:04](#)

لا لا ليس خصم في الجمعة تشبيك الاصابع في كل الصلوات الى ان تنتهي الصلاة نعم ثم قال باب الامر بالدعاء على المتبايعين في

المسجد الا تربح تجارتها وفيه ما دل على ان البيع ينعقد وان كان عاصيين بفعلهما. هذه مسألة اخرى - [02:10:29](#)

لا يجوز البيع والشراء في المسجد لكن انعقدوا الى ما ينعقد فالمصنف يقول ينعقد وغيره يقول لا ينعقد استدلال المصنف على ذلك اذا

رأيتهم من يبيع او يبتاع في المسجد فقولوا لا اربح الله تجارته. يعني ان البيع انعقد ولا ما انعقد - [02:10:52](#)

انعقد هذا استدلال المصنف واذا رأيتهم من ينشد فيه الضالة فكلوا لا ادى الله عليك. نعم والخبط اسناده يعني حسن جيد. نعم ثم قال

باب الزجري عن انشاد الشعر في المساجد بلفظ عام مراده - [02:11:09](#)

على حسب علمي يعني ايه؟ على حسب علمي خاص نعم قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن البيع والابتياح هو ان تنشد

الضوال وان تناشد الاشعار وعن التحلق للحديث يوم الجمعة - [02:11:37](#)

قبل الصلاة يعني في المساجد ثم قال انما النهي عن تناشد بعض الاشعار في المساجد لا عن جميعها فذكروا قصة حسان ابن ثابت قال

اجب عني اللهم ايده ايده بروح القدس. نعم والخبر صحيح وهو ثابت في الصحيحين - [02:11:53](#)

ثم قال النهي عن البزاق في المسجد اذا لم يدفن. طبعا تلاحظون هذه احكام عظيمة. هذه احكام عظيمة متعلقة في المسجد نعم واذا

راعيها نحن هذه الاحكام تكون المساجد واحة ايمان - [02:12:21](#)

واحة انشراح صدر يعني يكون الانسان يرتاح فيها. نعم. اذا جعلت المساجد هكذا وفي مرة من المرات في البخاري سمع عمر وكان في

المسجد سمع ناس يتحدثون في المسجد فحصب احد الصحابة - [02:12:41](#)

ابن يزيد او غيره فقال ناهم لي فنادى قالوا منين انتم؟ قالوا من الطاييف قال لو كنتم من اهل المدينة لا وجعتكما يعني حنا لا نتساهل

طبعا نجعل يعني مجالسنا في اين - [02:13:00](#)

في المسجد ايه يعني يخوض الانسان في الدنيا وهو في المسجد وينبغي لنا ان ننتبه الى ذلك يعني الا في امور لابد منها يعني اشياء

كيف حالك يعني فلان تبغى تزوج باكو لها وكذا وما شابه ذلك - [02:13:17](#)

كيف لا الذي يبدو لي لا لان الخطبة فيها رفع للصوت. الخطبة فيها رفع للصوت لكن احترام المسجد كيف مسجد رسول الله؟ نعم.

مسجد رسول الله. يعني حتى المساجد الاخرى رفع الصوت فيها الاصل لا. ولذا تناشد الاشعار - [02:13:35](#)

التناشد النشيد رفع الصوت النشيد رفع الصوت لكن لا شك ان كلما كان المسجد اعظم كلما كان حقمته اكثر اعظم المساجد

حرمة للمسجد الحرام ثم النبوي كما تعلمون ثم المسجد الاقصى - [02:14:07](#)

نعم هذه سماك عند ابي وابن سمرة يخوضون في امور الجاهلية كنا نفعل وكنا نفعل وكان الرسول عليه الصلاة والسلام يستمع لهم

كان يسمع عفوا ويتبسم عليه الصلاة والسلام وهذا قد يكون يتذكرون ما كان يحصل منهم مما فيه عبرة. يعني الان الله عز وجل قد

من علينا وتركنا ماذا - [02:14:25](#)

تركنا هذه الاشياء مثل ما خرج معاوية على ناس رضي الله عنه في المسجد ما اجلسكم؟ قالوا جلسنا نحمد الله ونثني عليه بما

من به علينا من الهداية الى الاسلام - [02:14:59](#)

فهذا حديث الصحابة من هذا الباب واما بس مجرد حديث بالوقت الفاضل الصحابة ينزهون عنه فالصحابه ينزهون عنه وكان سيدنا

رسول الله عليه الصلاة والسلام يعني لم يسمع عليه الصلاة والسلام ولذا عندما - [02:15:16](#)

كان عائشة عندها دواوي يدفعها مع انه يوم عيد. ماذا فعل عليه الصلاة والسلام نعم تراكم لكن صرف وجهه الى ماذا؟ اي نعم الى

الجهة الاخرى عليه الصلاة والسلام لانه ما كان يعني يسمع الشيء الذي - [02:15:35](#)

نعم فاذا كلام الصحابة والله اعلم في ذكر امور الجاهلية من باب اخذ العظة والعبرة. وانها يعني الحمد لله الله عز وجل هدايا وتركنا

هالاعمال افعل وما شابه ذلك والله بالنسبة لعقد النكاح يعني ما اعلم ان هناك دليلا عليه. طبعا قد الشيخ حسن يعرف ان اهل الحجاز

النكاح في المساجد نعم والى الان وبالذات في اماكن تجد احيان في المسجد الحرام جاييين الكراسي ويعقدون النكاح وجالسين نعم. فانا بالنسبة لي ما اعرف على هذا دليل في عقد النكاح في المسجد - 02:16:21

هو يعني يقولون البركة لكن ما الدليل هل الرسول عليه الصلاة والسلام عقد لبعض الصحابة الا حديث زوجتك بما معك من القرآن لان هذا حصل فيه سؤال. قال زوجني اياها يا رسول الله - 02:16:38

قال زوجني اياها يا رسول الله والله هذا اذا كنت بتتخذ المسجد دائما لعقد الملكة والله في النفس منه شيء نعم والمسألة تبحث ايضا زيادة حتى ما ودنا نشك على الشيخ عبدالله السالم - 02:16:54

ثم نعم قال عليه الصلاة والسلام نعم تا ذكر حديث حسان ابن ثابت وهو ثابت في الصحيح نعم ثم ذكر حديث يحيى بن عقيل نعم في انه عوض على الرسول عليه الصلاة والسلام - 02:17:13

اعمال امته حسننها وسيئها. فوجدت في محاسن اعمال هيماطة الاذى عن الطريق فوجدت في مساوئ اعمالها النخاع في المسجد لا تدفن. وهذا حديث صحيح وقد صححه مسلم نعم ثم ذكر حديث انس البزاق في المسجد خطيئة وكفارتها دفنها وهو ثابت في الصحيحين - 02:17:35

نعم ثم ذكر قال حدثنا ابن مودود وقال وهو عبد العزيز بن ابي سليمان قال حدثني عبد الرحمن بن ابي حذر وهذا الخبر فيه ضعف نعم من دخل في هذا المسجد فبصق فيه او تنخم فليحفر فيه - 02:18:02

فليبعد فليدفنه فان لم يفعل فليبزق في ثوبه ثم يخرج به. نعم والخبر فيه ضعف نعم ثم ذكر حديث عامر بن سعد عن ابيه سعد بن ابي وقاص نعم وقد ساقه من طريق الفضل ابن يعقوب الجزري قال حدثنا عبد الاعلى - 02:18:25

السامي عن محمد يعني ابن اسحاق قال حدثني عبد الله بن محمد وهو ابن ابي عتيق وعبدالله بن محمد ثقة وابن اسحاق صدوق عن عمرو بن سعد بن ابي وقاص وهو وثيقة عن ابيه سعد رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله - 02:18:49

عليه وسلم يقول اذا تنخم احدكم في المسجد فليغيب نخامته ان تصيب جلد مؤمن او ثوبه فتؤذيه نعم وهذا يعني الاسناد لا بأس به ويحتاج الى زيادة مراجعة ولعل يسجله - 02:19:07

ابو عبدالرحمن قال باب النهي عن التضخم في قبلة المسجد. التنخم في المسجد لا يجوز في القبلة والله اعلم اشد قال من تنخم في قبلة المسجد بعث وهي في وجهه نعوذ بالله من ذلك - 02:19:28

طبعاً هذا الخبر الصواب فيه انه موقوف نعم وليس الراجح الوقف نعم ثم ساقه المصنف ايضا ثم ذكر حديث حذيفة ابن اليمان قال حدثنا يوسف ابن موسى قال حدثنا جرير عن ابي اسحاق هو الشيباني عن عدي بن ثابت عن زر بن حبيش عن حذيفة قال - 02:19:46

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تفل تجاه القبلة جاع يوم القيامة وتفله بين عينيه نعم وهذا الاسناد اسناد جيد ورجاله ثقات ثم قال من باب من حك النخامة من قبلة المسجد - 02:20:18

ثم ذكر حديث هشام بالعجوة وهو حديث صحيح نعم ثم ذكر النهي عن المرور بالسهم في المساجد من غير قبض على نصولها نعم لئلا تجرح احد والاصل في المساجد انها محل امان وسلام - 02:20:39

نعم قال النبي صلى الله عليه وسلم لرجل مر باسهم في المسجد امسك بنصالحا قيل لجابر هل سمعت ذلك؟ قال نعم. والحديث صحيح ثابت في الصحيح ثم ساق حديث جابه من طريق اخرى انه امر رجلا عليه الصلاة والسلام كان يتصدق بالنبل في المسجد. الا يمر بها الا وهو - 02:21:06

اخذ بنصالحا. وهذا ايضا رواه مسلم. قال باب ذكر العلة التي من اجلها امر بالامساك على نصال السهم اذا مر به في المسجد. فساق حديث ابي موسى اذا مر احدكم في مسجدنا او في سوقنا ومعه نبل فليمسك على نصالها بكفه ان يصيب احدا من المسلمين منها شيء - 02:21:33

نعم. والحديث ثابت في الصحيح. ثم ذكر حديث تميم بن محمود عن عبدالرحمن بن شبل وعبد الرحمن بن شبل صحابي هو الاوسي الانصاري الانصاري الاوسي واما تميم بن محمود فهذا ليس بالمشهود - [02:21:57](#)

فالخبر فيه ضعف نعم وقد تقدم ثم قال طبعاً الحديث فيه النهي عن نكرة الغراب وافتراش السبع وان يوطن الرجل المكان او فقام كما يوطنه البعير. يعني في المسجد. لا تتخذ مكان محدد - [02:22:15](#)

نعم انما تجلس حيثما يعني وصل بك الصف المبادرة الى الى خلف الامام هذا مطلوب والصف الاول ثم حيثما وصل بك الصف قال الامر بتوسعة المساجد اذا بنيت نعم ثم ذكر من حديث ابي قتادة ان الرسول عليه الصلاة والسلام مر على قوم من الانصار وهم يبنون مسجدا فقال اوسعوه تملؤوه - [02:22:36](#)

وهذا ضعيف لا يصح فيهم محمد ابن نعم قال كراهية التباهي في بناء المساجد وترك عمارتها نعم ثم ذكر حديث ابي عامر الخزاز قال قال ابو كلاب الجرمي انطلقن مع انس نريد الزاوية - [02:23:04](#)

داوية مكان فيه قصر انس. في ضواحي البصرة قال فمررنا بمسجد فحضر صلاة الصبح فقال له انس لو صلينا في هذا المسجد فان بعض القوم يأتي المسجد الاخر قالوا اي مسجد فذكرنا مسجدا؟ قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يأتي على الناس زمان يتباهون بالمساجد لا يعمرن - [02:23:31](#)

الا قليلة او قال يعمرونها قليلا. فمن اشراط الساعة وهو اللفظ الاخر وهو اصح من طريق حماد بن سلمة عن ايوب انا بقلاب عن انس هذا اصح من الاول. ان من اشراط الساعة ان يتباهى الناس بالمساجد - [02:23:55](#)

وفي اللفظ الاخر لا تقوم الساعة حتى يتباهى الناس في المساجد. والان كما تعلمون المباهاة واقعة وحديثا بقلاب عن انس حديث صحيح ثم قال باب صفة بناء مسجد النبي صلى الله عليه وسلم الذي كان على عهده - [02:24:15](#)

نعم ثم ذكر حديث عبد الله بن عمر ان المسجد كان على عهد النبي صلى الله عليه وسلم مبنيا باللبن وسكبه الجبجد وعمده خشب النخل فلم يزد فيه ابو بكر شيئا وزاد فيه عمر وبناه على بنيانه. على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم باللينة - [02:24:37](#)

والجويد وعاد عمده خشبا ثم غيره عثمان فزاد فيه زيادة كثيرة. وبنى جداره بالحجارة المنقوشة والقصة. قصها الجص وجعل عمده حجارة منقوشة وسقفه بالساج. نعم والحديث ثابت في الصحيح وطبعاً في حديث الدجال عندما يأتي - [02:24:59](#)

في صبغة المدينة ينظر الى مسجد رسول الله عليه الصلاة والسلام ويقول هذا قصر احمد. هذا قصر احمد نعم وهذا وهذا يعني فيه علامة من علامات نبوته صلى الله عليه وسلم - [02:25:28](#)

لان الان المسجد قصر ولا موب قصر؟ قصر. الان المسجد قصر. الان المسجد بناء منيف مرتفع يعني فيه زخارف وفيه وفيه فالان هو قصر واما على عهد رسول الله عليه الصلاة والسلام فكان بالجريد واللبن كما سمعنا - [02:25:48](#)

فهذا من علامات نبوته عليه الصلاة والسلام. قال الدجال يقول هذا قصر احمد نعم فهذا من علامات نبوته عليه الصلاة والسلام. ثم قال باب الصلاة عند دخول المسجد قبل الجلوس اذ هي من حقوق - [02:26:09](#)

في المساجد اذا للمساجد حقوق وهو اذا دخلت ان تصلي ركعتين طبعاً هذا منقطع المطلب بن حنطب لم يسمع من ابي هريرة ولكن المتن صحيح اذا دخل احدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلي ركعتين - [02:26:26](#)

نعم ثم ساق من طريق الحكم بن عبد الملك عن قتادة عن انس عن سالم بن ابي الجعد عن ابيه قال لك يا عبدالله رجل عبدالله رجل لقي عبدالله بن مسعود فقال السلام عليك يا ابن مسعود - [02:26:46](#)

فقال عبد الله صدق الله ورسوله سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وهو يقول ان من اشراط الساعة ان يمر الرجل في المسجد لا يصلي فيه ركعتين والا يسلم الرجل الا على من يعرف - [02:27:05](#)

ان يبرد الصبي الشبهة يعني هي مشكولة يبود والذي يبدو لي يبرد علقوا عليها عندكم في الطبعة الاخرى يبغد يعني الصبي الحاكم الصبي تولى امراء وهم صغار يرسلون الشيخ بالبريد - [02:27:22](#)

يرسلون الشيخ بالبريد بالبريد يعني بالرسالة الى البلاد الاخرى والله الذي يبدو لي يبرد ايه يبرد يرحمك الله يعني الصبي يرسل الشيخ

من هو اكبر منا الاصل ان الشيخ يوصل من هو اصغر منا هذا هو الاصل - [02:27:52](#)

وليس العكس. واما يبرد ما اشوف لها معنى. هذه يعني شيء عادي الناس صبي يقود. الشيخ يهف عليه يبوده. نعم هذا شيء عادي ما يحتاج الى يخبر عنه من البريد يعني وايضا تبكي على معنى ان هو يبعده ولكن - [02:28:13](#)

والله هذي تراجعت لها كتب اللغة. ان كان المقصود هذا وكتب اللغة نصت على هذا الشيء ما بعيدينش نبرد التأثير مع الأخ نعم يعني الاصل ان نعم الاصل اللغة اللغة توقيفية اللغة توقيفية ليست اللغة يعني اه - [02:28:36](#)

اجتهاديا لغة توقيفية لابد ان تكون حتى اللفظة مستعملة يعني لابد حتى تكون اللفظة يعني مستعملة وفق يعني قوانين اللغة العربية نعم انا اراجعها يا شيخ وكتب الصرف ان شاء الله. نعم. ان شاء الله باذن الله. هل يشدد؟ ان شاء الله. نعم - [02:28:57](#)

ثم قال باب الزجر عن جلوس الجنب والحائض في المسجد فذكر حديد جسر بنت دجاجة. قال البخاري عند جسر عجائب فهذا الخبر لا يصح. لكن ثبت في الصحيح هو ان تجتنب - [02:29:21](#)

الحيض المصلى نعم ثم قال الافعال المباحة ايه ايه نعم ايه نعم هذا بارك الله فيكم حديث الحكم بن عبد الملك لا يحتج به عن قتادة ولكن اصل الحديث جاء عن عبد الله بن مسعود وان هذا من اشراط الساعة ثبت عن عبد الله بن مسعود ان يكون السلام للمعرفة -

[02:29:36](#)

واما مسألة يبرد الصبي الشيخ فهادي لا اعرفها الا في هذا الاسناد ولعله يعني بعض الاخوان يراجعها بصورة او اوسع يواجهها حتى حتى من جهة الصناعة الحديثية. نعم. هل جاء تسانيد اخرى ام لا - [02:30:03](#)

واما حديد جسرا فلا يصح قال الافعال المباحة في المسجد غير الصلاة وذكر الله ثم ذكر حديث عثمان بن ابي العاصي ان وفد ثقيف قدموا على رسول الله عليه الصلاة والسلام فانزلهم المسجد حتى يكون - [02:30:23](#)

لقلوبهم ينظر في هذا اسناد صحيح الى الحسن البصري فينظر في سماع الحسن من عثمان ابن ابي العاصي الثقفي ينظر في سماعه نعم تكلم عنها الزي العيشي نعم هو الزيل عناق الكلام الزيلة عناق الكلام البزار - [02:30:40](#)

وذكر من سمع منهم الحسن من الصحابة ومن لم يسمع منهم الحسن من الصحابة واطال الكلام في ذلك فيراجع المقصود مراجعة سماع الحسن من عثمان بن ابي العاصي وفي البحر الزخارز البزار يا شيخ - [02:31:11](#)

اي نعم هذا من قول عن البزار من قول عن البزار هذا اللي نقل عن الزيلة في نصب الرواية المنقول عن البزار وكلامه طويل حول من سمع منهم الحسن ممن لم يسمع منهم من الصحابة - [02:31:29](#)

وعن عميل لانه سمع منه لانه كان معه بالبصرة والله اعلم ثم ذكر حديث جابر قال عليه قال في قوله تعالى انما المشركون نجس فلا يقب المسجد الحرام بعد عام هذا قال - [02:31:44](#)

الا ان يكون عبدا او واحدا من اهل الذمة نعم وهذا الاسناد اسناد جيد ورجاله ثقات وهو موقوف على جابر ثم قال واخش في النوم في المسجد نعم قال ابن عمر كنت ابيت في المسجد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا اعزب - [02:32:02](#)

طبع الاصل يعني المساجد انها ليست محل للنوم لكن اذا احتاج الانسان هو اعجب ليس عنده بيت فلا شك ان المسجد يعني يبات فيه وينام كما كان اهل الصفة كان - [02:32:24](#)

بيتهم المسجد نعم ثم قال باب الرخصة في مرور الجنب في المسجد من غير جلوس فيه قال تاء هن جابر قال كان احدنا يمر في المسجد وهو جنب مجتازا نعم - [02:32:41](#)

وهذا اسناده والله اعلم جيد. هذا اسناده جيد موقوف على جابر ابن عبد الله. ومن المعلوم ان الماء خير الجالس والجلوس لا يجوز وليجتنب الحيض المصلى نعم ثم قال باب الرخصة في ضرب الخباء واتخاذ بيوت القصب للنساء في المسجد - [02:33:03](#)

نعم ثم ذكر قصة الوليدة نعم الشاهد من هذا قال كان لها في المسجد خباء او حفش قالت نعم كانت تتخذة مقبلا ومباتا لها. ليس لها مكان الا هذا المكان - [02:33:27](#)

نعم وكانت تأتي لعائشة وتزورها ثم تقول يوم الوشاح من تعاجيب ربنا تعذيب جمع عجب الا انه من بلدة الكفر انجاني نعم هناك

افعال وما اكثرها من افعال ربنا عز وجل - [02:33:51](#)

يتعجب الانسان من عظمة هذه الافعال ومن حسناتها وجمالها. يتعجب الانسان من عظمة هذه الافعال ومن حسناتها وجمالها فلذا كانت هذه المرأة تقول ويوم الوشاح من تعاديب ربنا ثم قالوا طبعاً والحديث ثابتهم في الصحيح في البخاري قال باب الرخصة في ضرب الاغذية للمرضى في المسجد. وتمريز المرضى - [02:34:17](#)

في المسجد نعم وطبعاً هذا ليس على اطلاقه وانما عند الحاجة ولا المساجد كما تعلمون ليست يعني هي مستشفيات نعم وبالنسبة لسعد بن معاذ ضرب له عليه الصلاة والسلام خبائاً في المسجد ليعوده من ماذا؟ ليعوده من ماذا؟ قريب. من قريب - [02:34:48](#) يعني يبدو انه كان محل سعد بعيد فهو رسول عليه الصلاة والسلام يريد ان يعود سعد وسعد بن معاذ تعلمون نزل سبعين الف ملك في جنازته رضي الله تعالى عنه - [02:35:15](#)

وكان له فضل ومكانة فكان يشق على الرسول عليه الصلاة والسلام ان يتفقده عندما جرح فلذا اراد ان يكون قريباً منه عليه الصلاة والسلام هذا هو السبب في ذلك قال فتحجب - [02:35:28](#) كالمه للبرء فقال اللهم انك تعلم ان احب الناس الي كان قتالا قوم كذبوا نبينا واخذوه وفعلوا وفعلوا واني اظن ان قد وضعت الحرب بيننا وبينهم فافجر هذا الكلم حتى - [02:35:51](#)

موتي فيه فبينما هم ذات ليلة اذ انفجر قلبه قال فسال الدم من جرحه حتى دخل خباء القوم فنادوا يا اهل الخبا. ما هذا الدم الذي يأتي من قبلكم فنظروا فاذا لبته قد انفجر من اكله او من اكله - [02:36:12](#) واذا الدم له هدي. نعم والحديث اصله في الصحيح لكن ليس فيه له هدي نعم وهذا الاسناد اللي ساقه المصنف اسناد جيد وحماد طبعاً قد تكلم في هوايته عن بعض شيوخه - [02:36:39](#)

وخاصة منهم الصغار. وهشام اظنه من شيوخه الصغار وهو مقدم حماد هذا هو ابن سلمة حماد هذا هو ابن سلمة رحمه الله ثم قال باب فضل الصلاة في مسجد بيت المقدس وتكفير الذنوب والخطايا بها. ثم اوساكم طريق ايوب ابن سويد وفيه ضعف - [02:36:59](#) عن ابي زرعة السيباني وهو ثقة. يحيى بن ابي عمرو كثير مما يتحرف الى الشين الشيبان اله الشيباني. عند الشيباني يا شيخ. لا لا السيباني. قال حدثنا ابن الديلمي عبد الله بن فيروز وهو ثقة جليلة. لا بالسين السيباني لا خطأ - [02:37:26](#) عن عبد الله بن عمرو ثم ساقهم من طريق اخرى هنا نعم عن عبد الله بن الديلمي عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان سليمان بن داود لما فرغ من بنين مسجد بيت - [02:37:47](#)

في المقدس سأل الله حكماً يصادف حكمه وملكا لا ينبغي لاحد من بعده ولا يأتي هذا المسجد احد لا يريد الا الصلاة فيه الا خرج من خطيئته يوم ولدته امه. وقال عليه الصلاة والسلام اما اثنتان فقد اعطيتهما. وانا ارجو ان يكون - [02:38:04](#) فقد اعطي الثالثة. والثالثة هي غفران الذنوب. من اتى قاصداً هذا المسجد للصلاة فيه ونسأل الله عز وجل ان يرزقنا صلاة فيه. يا كريم نعم ولدته امه يا شيخ؟ نعم - [02:38:28](#)

الحديث صحيح يا شيخ؟ الحديث نعم اسناده جيد. نعم ثم قال المصنف رحمه الله طبعاً ايوب بن سويد فيه ضعف ولكن قد توبع على هذا الخبر. نعم. ثم قال باب ذكر الصلاة الوسطى التي امر الله عز وجل بالمحافظة عليها - [02:38:46](#) على التكرار والتأكيد بعد دخولها في جملة في جملة الصلوات نعم ثم قال شافها عفواً من طريق محمد بن عبد الله على الصنعاني قال حدثنا المعتمر هو بن سليمان قال سمعت هشاماً - [02:39:10](#)

هشام بن حسان القدوسي قال حدثهم محمد بن سيرين عن عبيده عن علي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يوم الاعتبار ما لهم ملأ الله قبورهم وبيوتهم نارا كما شاهدونا عن الصلاة الوسطى حتى غابت الشمس - [02:39:35](#) نعم الحديث ثابت في الصحيح وهذا يفيد ان الصلاة الوسطى هي ماذا؟ هي صلاة العصر نعم ثم ساقه من طريق اخرى وهي حسنة عاصم ابن ابي النجود وهو صدوق له بعض الاوهاب. قال ملأ الله قلوبهم - [02:39:53](#) وقبورهم داراً كما شغلونا عن الصلاة الوسطى ثم ساقه ايضا من طريق اخرى وهي صحيحة شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر.

ملأ الله قبورهم او قال بيوتهم نارا نعم ثم ساقهم من طريق سليمان التيمي عن ابي صالح ابو صالح هذا ليس ذكوان السمان وانما ميزان - [02:40:11](#)

عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة الوسطى صلاة العصر نعم وهذا طبعا فيه خطأ من عبد الوهاب ابن عطاء نعم والصواب انه موقوف. هذا هو الصواب على ابي هريرة - [02:40:37](#)

ثم قال باب الزوج عن السحب بعد صلاة العشاء بلفظ عام مراده خاص نعم ثم ذكر حديث ابي المنهال عن ابي برزة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يكره النوم قبل العشاء ولا يحب الحديث بعدها. والحديث - [02:40:56](#)

هذا صحيح فهو ثابت في الصحيح ثم ذكر حديث شقيق عن عبد الله قال جذب لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني اذا عاد السمر بعد العتمة نعم ثم ساقه من طريق جرير ومحمد بن فضيل كلاهما عن اعطاء ابن السابع الشقيق - [02:41:28](#)

عن عبدالله هذا شقيق شقيق ابو وائل شقيق ابن سلمة الاسدي وطبعا جرير بن عبد الحميد ومحمد بن فضيل كلاهما قد روي عن عطاء بعدما تغير عطاء اذا روى عنه من سمع منه قديما يكون خبره صحيح. لكن جرير - [02:41:59](#)

قد سمع منه بعد ما تغير وكذا محمد ابن فضيل اعطاء من السعودي والله حتى ابو الاحوس ابو الاحوس متأخر ابو الاحوس لكن قد خرج مسلم لابي الاحوس عن عطاء - [02:42:31](#)

والله يعني هذا اسناده صالح. لان اصل المتن ثابت اصل المتن ثابت نعم قال باب ذكر الدليل على ان كراهة السمع بعد العشاء في غير ما يجب على المرء ان ينظر فيه - [02:42:51](#)

يسمغ فيه بعد العشاء في امور المسلمين ثم ساق من طريق علقمة قال جاء الرجل الى عمر وهو واقف بعرفة وقال يا امير المؤمنين جئت من الكوفة وتركت بها رجلا يبلى المصاحف - [02:43:10](#)

عن ضهري قلبه فغضب عمر وقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزال يسمع عند ابي بكر ليلة تزاكى في الامر من امور المسلمين. يتقدم لنا هذا انه ماذا؟ من حيث الاسناد - [02:43:32](#)

منقطع منقطع من حيث الاسناد منقطع ما بين علقمة وعمر يسمع من عمر نعم ويراجع ثم ذكر من طريق ابي حسان وهو الاعمج صدوق جيد الحديث عن عبد الله بن عمرو - [02:43:48](#)

ومن طريق قتادة عن ابي حسان وابو حسان الاعمج الاجرد العمران بن حصين عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله وهو ان الرسول عليه الصلاة والسلام كان يحدثنا عن بني اسرائيل حتى يصبح ما يقوم فيها الا الى عظم صلاة - [02:44:12](#)

نعمها الخبر صحيح والخبر صحيح نعم ولعل نقف عند هنا هذا وبالله تعالى التوفيق - [02:44:34](#)